



مَلَكُ الْكُوَيْتِ الْأَمِينُ الْعَاصِمُ

مديرية الدفاع المدني

دليل خدمات المراجعين

الإصدار الرابع
م 2023 - 2022





الْعَدْلُ يَرْسِلُ إِلَيْكُمْ بِالْعَلْمَ

مدیریة الدفاع المدني
دليل خدمات المراجعين

الإصدار الرابع

٢٠٢٢/٢٠٢٢



حضره صاحب الجلالة الهاشمية
الملك عبدالله الثاني بن الحسين المعظم حفظه الله ورعاه



حضره صاحب السمو الملكي ولي العهد
الأمير الحسين بن عبدالله الثاني حفظه الله ورعاه

<p>الإطار العام لميثاق تقديم الخدمات الحكومية</p> <p>ويترتب على الحكومة كذلك دور حيوي في الإرتقاء ب نوعية الخدمات العامة المقدمة، وترسيخ ملسمة العمل العام، وإثراء السياسات الحكومية وضمان استقرارها، وفق رؤية واضحة المعالم، وبطء عمل محددة تعالج مختلف التحديات.</p> <p>جاء ذلك عدا عن الثاني ابن الحسين المعظم</p> <p>كتاب التكليف السياسي للحكومة</p> <p>٢٠١٣</p>	 <p>الملكة الأردنية الهاشمية</p>
<p>الالتزامات مقدم الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none"> • التعامل مع طالب الخدمة باحترام واهتمام ونبلة. • توفير فريق عمل متوازن يتمتع بالتعرف على بدورات تقديم الخدمات ويستطيع الإجابة على جميع الاستفسارات. • توفير متطلبات الخدمات والإعلان عن الوقت اللازم لإنجازها. • الاستجابة لمتطلبي الخدمة في الوقت المحدد دون تأخير ونبلة احتياجاته بمقدمة عليه. • تيسير الإجراءات لضمان تقديم خدمات سريعة وسلسة. • العمل باستمرار على توفير الخدمات عبر القنوات الملائمة وفي الأوقات المناسبة. • توفير وسائل اتصال لاستقبال شكاوى والازدرازات متطلبي الخدمة وضمان مشاركته في تطوير الخدمات. <p>واجبات متلقي الخدمة</p> <ul style="list-style-type: none"> • التعامل باحترام متبادل مع موظفي الدارة. • الالتزام بالتعليمات المتعلقة بتقديم الخدمة وأماكن تقديمها وعدم تجاوز حقوق الغير. • توفير جميع الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمات. • الإجابة على استفسارات موظفي الدارة لضمان الحصول على الخدمة بكلمة وفي الوقت المحدد. • التلبية باسرع وقت ممكن في حال وجود خطأ أو تعديل في البيانات أو المزروع المتعلقة باتمام الخدمة. • الالتزام بوسائل الاتصال المعطن عنها في حال وجود تظلم أو شكوى أو استفسار. 	

كلمة مدير الامن العام



يُقْلِمُ الْلَوَاءُ الدَّكْتُورُ
مُدِيرُ الْأَمْنِ الْعَامُ
عَبْدُ اللَّهِ الْمُعَايِطَةُ

منذ نشأة الدولة الأردنية، شكل جهاز الامن العام أحد ركائز الدولة الرئيسية. وكان محظ اهتمام ورعاية القيادة الهاشمية، الامر الذي مكنته من تحمل المسؤوليات التي تقع على عاتقه، وتنفيذ الواجبات المناطة به والمتمثلة بحماية الأرواح والممتلكات وكشف الجرائم وتنظيم المركبة على الطرق وتقديم كافة الخدمات الشرطية والمرورية والإنسانية والاجتماعية للمواطنين والمقيمين على ارض المملكة.

ومنذ تولي جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين - حفظه الله - سلطاته الدستورية، حظيت مديرية الامن العام بدعم متواصل من لدن جلالته، وشهدت نقلات نوعية في مجال تنفيذ واجباتها وتقديم خدماتها الشاملة . إلى ان وصلت مراتب متقدمة، وتبؤت مرتبة مرموقة بين نظائرها على مستوى المنطقه والعالم . على صعيد مساهمتها في الحافظة على الامن والسلم الاجتماعي . وتعاونها مع أجهزة الامن والشرطة في مختلف بلدان العالم . الامر الذي انعكس إيجابيا على توفير الامن والاستقرار والحد من الجريمة ب مختلف اشكالها وأنواعها خاصة تلك العابرة للحدود كجرائم المخدرات والإرهاب والتطرف والجريمة الالكترونية وغيرها .

وخلال السنوات الأخيرة، حرصت مديرية الامن العام على مواكبة كل التطورات التي يشهدها العالم في مجالات العمل الأمني والشرطي، من خلال تطوير منظومة عملها وإدخال أحدث الأجهزة والتقنيات الحديثة للعمل في مختلف وحداتها واداراتها. الامر الذي أرسهم في رفع سوية الخدمة للمواطنين، يضاف إلى ذلك إمكانات بشرية مدربة ومؤهلة ومتخصصة، قادرة على التعامل مع مختلف الظروف والاحاديث، وتقديم الخدمات الشاملة على نحو لمس المواطن أثره الإيجابي في مختلف جوانب حياته اليومية.

فلا يخفى على أحد، حجم الإنجازات والتضحيات التي يسطرها نشامى مديرية الامن العام يوما بعد يوم، أينما تواجدوا في مواقعهم المختلفة وعلى كل رقعة من أردننا الغالي، يقدمون خدماتهم المختلفة، مؤمنين برسالتهم العظيمة لخدمة الوطن وتحقيق سيادة القانون وإنفاذ أحكامه الناظمة للحياة . وفي الختام فإن مديرية الامن العام تؤمن بأن نهر عطائها لا ينضب، وأنها ماضية في مسيرة البذل والعطاء، ومواصلة العمل وتقديم المزيد من الخدمات لبناء مستقبل مشرق واعد للوطن وبنائه، في ظل حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني بن الحسين - حفظه الله .

كلمة مدير الدفاع المدني



يُلْقِيَ الْمُعَدِّيُّ الدَّكْتُورُ
مُدِيرُ الدِّفَاعِ الْمَدِينِيِّ
مُحَمَّدُ مُحَمَّدُ الْعُمَرِيُّ

لقد شهدت مديرية الدفاع المدني في عهد جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين القائد الأعلى للقوات المسلحة الأردنية نقلات نوعية ومرت بمحطات عدهما أوكل إليها من واجبات إنسانية تلخصت بحماية الأرواح والممتلكات وتحقيق أعلى درجات السلامة العامة وصون المقدرات الوطنية من شتى المخاطر لا سيما في عصر النهضة والتطور الذي يشمل كافة مجالات الحياة وجوانبها.

وقد أولى الدفاع المدني جلّ اهتمامه بتقديم أفضل الخدمات إلى المواطنين والمقيمين على أرض المملكة الأردنية الهاشمية إذ عمل على تحقيق مبدأ سرعة الإستجابة للحوادث المختلفة لتقديم خدماته الإنسانية على مدار الساعة ومن خلال موقعه المنتشرة على كل رقعة من أرض ملكتنا الحبيبة بناءً على خطط مدروسة ومعدةً مسبقاً وابتداً التوسيع الأفقي.

وقد حرصت مديرية الامن العام على تقديم كافة إمكانياتها المتاحة للدفاع المدني حتى يقوم بواجباته الإنسانية بكل كفاءة واقتدار من خلال رفده بالكوادر البشرية المدرية والمؤهلة والآليات الحديثة والمتقدمة وتقنيات العمل الميداني المواكبة للعصر الحديث وبما يضمن حماية أمن الوطن وسلامة المواطن وصون مقدراته من المخاطر الامر الذي جعل مديرية الدفاع المدني مكانه مرموقه بين نظائره من أجهزة الحماية المدنية.

وكلنا فخر بأن نقدم دليلاً خدمات المراجعين بإصداره الرابع لعام 2022-2023م والذي هو تأكيد على التزام مديرية الامن العام / الدفاع المدني بالإطار العام لميثاق تقديم الخدمات الحكومية لإدامة التواصل والمعرفة مع متلقي الخدمة وتسهيل الحصول على الخدمات التي تجسد في جوهرها الرؤى الثاقبة والتطورات الطموحة لجلالة قائدها الأعلى المتمثلة بتحقيق أعلى درجات الحماية والسلامة من المخاطر.

حمي الله الوطن وأدمه واحة أمن وأمان في ظل راعي المسيرة المظفرة بقيادة جلالة قائدنا الأعلى الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم حفظه الله ورعاه.

الفهرس:

	المقدمة
١٧	واجبات مديرية الدفاع المدني
	الخدمات العملية
٢٤	طلب معالجة حادث إطفاء
٢٧	طلب معالجة حادث إسعاف
٢٠	طلب معالجة حادث إنقاذ
٢٣	طلب خدمات الدفاع المدني لتغطية النشاطات الرياضية والاحتفالات العامة والمهجانات
٣٦	طلب تدريب على تجربة الاخلاع
٢٨	طلب الحصول على صورة مصدقة من تقرير حادث (إطفاء، إسعاف، إنقاذ)
٤٠	طلب المشاركة في تمرين وهي أو تمرين آمني مشترك
	الخدمات الوقائية
٤٦	تدقيق المخططات الهندسية
٤٩	إجراء الكشوفات الدورية على المنشآت للتأكد من إدامة عمل مهام الوقاية والحماية الذاتية
٥١	التنسيب بالموافقة على منح إذن اشغال واستلام المنشآت
٥٤	التنسيب بالموافقة على استيراد واعتماد مواد ومعدات الوقاية والحماية الذاتية والتأكد من مطابقتها للمواصفات
٥٦	التنسيب بالموافقة على إنشاء محطات المحروقات
٥٩	التنسيب بالموافقة على إنشاء وكيالات الغاز
٦٢	التنسيب بالموافقة على إنشاء مستودعات الغاز النموجية
٦٥	التنسيب بالموافقة على منح رخصة مهن
٦٧	إصدار شهادة استيفاء متطلبات الوقاية والحماية الذاتية لغاية الحصول على وثيقة تأمين
٦٩	دراسة وتصنيف المواد الكيميائية لتحديد متطلبات الوقاية والحماية الذاتية
٧٢	طلب اعتماد شركات ومؤسسات تركيب وتنفيذ وصيانة أنظمة الوقاية والحماية الذاتية
٧٥	التعامل مع شكاوى السلامة العامة
	خدمات الفحص المخبرى
٨١	إصدار نتائج الفحوصات الفيزيائية والكيميائية لمساحيق بودرة الإطفاء الجافة
٨٢	إصدار نتائج الفحوصات الفيزيائية والكيميائية لرغوة الإطفاء (القروم)
٨٣	إصدار نتائج الفحوصات الفيزيائية والميكانيكية لطيفات الحريق المحمولة
٨٤	إصدار نتائج الفحوصات الفيزيائية والميكانيكية لخرطيم الإطفاء المطاطية / الكتانية
	الخدمات التدريبية
٨٩	طلب عقد محاضرات توعوية مجانية عن أعمال الدفاع المدني
٩١	طلب زيارة ميدانية توعوية لمديريات الدفاع المدني
٩٣	خدمة عقد دورات وورش عمل عن أعمال الدفاع المدني لقطاعين العام والخاص
	الخدمات الإعلامية
٩٧	التجهيز والتغليف الوقائي للمجتمع المحلي والمتبعين للإعلام الاردني
	الخدمات التعليمية
١٠١	منح الدرجات العلمية (دبلوم، بكالوريوس، دبلوم عالي، ماجستير) في مجال علوم الحماية المدنية للطلبة الأردنيين وغير الأردنيين

المقدمة

حرصاً من مديرية الأمن العام/ مديرية الدفاع المدني على حماية الأرواح والمحافظ على الممتلكات وصولاً لنقدم خدماتها بكل كفاءة واقتدار نضع بين أيديكم دليل خدمات المراجعين بإصداره الرابع والذي هو تأكيد على التزام مديرية الأمن العام/ مديرية الدفاع المدني بالإطار العام لميثاق تقديم الخدمات الحكومية من خلال التشارکية الفاعلة مع أجهزة الدولة المختلفة للارتقاء بالأداء إلى أفضل مستوياته بتقديم خدماته المختلفة وبما يحقق الرسالة الإنسانية للدفاع المدني والتي هي جزء لا يتجزأ من منظومة الأهداف الوطنية الشاملة التي تجسد في جوهرها الرؤى الثاقبة والتطورات الطموحة لجلالة قائدنا الأعلى حفظه الله ورعاه المتمثلة بتحقيق أعلى درجات الحماية والسلامة من المخاطر.

اشتمل الدليل على رسم رحلة متلقي الخدمة والمتضمن وصف لمجموعة الخدمات التي تقدمها مديرية الدفاع المدني للمواطنين ويعتني على إجراءات الخدمات العملياتية المقدمة من الدفاع المدني (إسعاف وإنقاذ وإنفاذ) بالإضافة إلى الخدمات الوقائية الهدافة إلى تحقيق متطلبات الوقاية والحماية الذاتية في كافة المنشآت الحيوية ولا ننسى جانب التثقيف الوقائي لكافة شرائح المجتمع كذلك الخدمات التدريبية والتي تعنى بتدريب المواطنين والعاملين في مؤسسات الوطن على أعمال الدفاع المدني تجسيداً لمفهوم الدفاع المدني الشامل ليصبح في نهاية المطاف كل مواطن رجل دفاع مدني في موقعه.

حمى الله الوطن وأدامه واحة أمن وأمان واستقرار في ظل القيادة الهاشمية المظفرة

حمى الله الوطن وقاده المظفر

واجبات مديرية الأمن العام

- المحافظة على النظام والأمن وحماية الأرواح والأعراض والأموال.
- منع الجرائم والعمل على اكتشافها ونتيجة القبض على مرتكبيها وتقديمهم للعدالة.
- إدارة السجون (مراكز الإصلاح والتاهيل) وحراسة السجناء.
- تنفيذ القوانين والأنظمة والأوامر الرسمية المنشورة وتعاونة السلطات العامة بتنمية وظائفها وفقاً لأحكام القانون.
- استلام القطعات والأموال غير المطالب بها والتصريف بها وفقاً لإحكام القوانين والأنظمة.
- مراقبة وتنظيم النقل على الطريق.
- الإشراف على الاجتماعات والموائد العامة في الطرق والأماكن العامة.
- القيام بآية واجبات أخرى تفرضها التشريعات المرعية الإجراء.

واجبات مديرية الدفاع المدني

- القيام بعمليات الإطفاء والإنقاذ والتعامل مع حالات الإسعاف الناجمة عنها وغيرها من الحالات التي تتطلب تقديم الرعاية الطبية لها أثناء نقلها إلى أقرب مستشفى وإعداد الأفراد المولهين لهذه العمليات وتزويدهم بالآليات والمعدات التي تمكنهم من القيام بواجباتهم الموكلة إليهم.
- توعية المواطنين المتوجهين على أرض المملكة حول كيفية التعامل مع الحوادث بمختلف أنواعها والقيام بالتصريف السليم في حالات الكوارث والأزمات ونشر مفهوم الدفاع المدني الشامل وإعداد الدراسات الخاصة بأعمال الدفاع المدني.
- توفير وسائل وأدوات الإنذار من الغارات الجوية والكوارث وتنظيمها والإشراف عليها والتحقق من جاهزية الملاجيء العامة للاستعمال.
- الكشف عن المتفجرات وتحديد مناطق وجودها والتثمير حولها لإغلاق المنطقة ودعوة الجهات المختصة لإبطال مفعولها وازالتها.
- المساعدة في الكشف عن أي تسرب كيماوي أوشعاعي وذلك بالتعاون مع الجهات المختصة بمعالجته وتلافي أثاره.
- التسبيب بالموافقة على إنشاء محطات المحروقات ووكالات توزيع الغاز المسال ومستودعاتها وذلك وفقاً لشروط الوقاية والحماية الذاتية المقررة.
- تحديد التدابير الوقائية ووسائل الحماية الذاتية لغايات منح رخص تصنيع وتخزين وبيع المتفجرات والألعاب النارية والمواد الكيماوية والمواد الخطرة وغيرها.
- تدريب الفرق التطوعية على أعمال الدفاع المدني من القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء المملكة.
- تمثيل المملكة في المنظمات والمؤتمرات والفعاليات والتمارين الدولية والإقليمية المتعلقة بأعمال الدفاع المدني والحماية المدنية.
- دراسة خطط الابنية والمنشآت التجارية والصناعية والسياحية التي يترتب على أمانة عمان الكبرى والبلديات الأخرى إحداثها إليها للتأكد من تأمين متطلبات الوقاية ووسائل الحماية الذاتية من أخطار الحريق وفقاً للمواصفات المقررة بموجب التشريعات النافذة والرقابة عليها بعد صدور الترخيص اللازم.
- التأكد من توفير متطلبات الوقاية ووسائل الحماية الذاتية ووسائل الإنذار والإطفاء لل المجال التجارية والمهن الصناعية.
- التسبيب بالموافقة على ترخيص المهن المتعلقة بتصنيع مواد ومعدات الوقاية والحماية الذاتية أو استيرادها أو بيعها أو تركيبها أو صيانتها والرقابة عليها وذلك وفق التعليمات النافذة.

رؤيتنا

رواد في الحماية المدنية ونموذج للدفاع المدني الشامل

رسالتنا

حماية الأرواح والممتلكات من خلال تقديم خدمات الإسعاف والإطفاء والإنقاذ بفعالية وكفاءة وتأكد من توفير الوقاية والحماية الذاتية في المنشآت ونشر الثقافة الوقائية بها يساهم في ضمان أمن الوطن والمواطن وكل من يقيم على أرض الوطن

قيمنا


الإنسانية الإنماء التضحية الأمانة العمل بروح الفريق الواحد الإبداع

الخدمات العملياتية



طلب معالجة حادث اطفاء	
قانون رقم (14) لسنة (2020) (قانون معدل لقانون الامن العام مع قانون رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)	التشريع الناظم للخدمة
لا يوجد	شروط تقديم الخدمة
لا يوجد	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين	فنة متلقى الخدمة
جميع مديريات وأقسام ومراسيل ومحطات الدفاع المدني المنتشرة في المملكة	مكان تقديم الخدمة
الهاتف • الحضور الشخصي	قنوات تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> يتم الإبلاغ عن الحادث بالاتصال برقم الطوارئ الموحد (911) أو الاتصال ب 114 إن كان من أصحاب لغة الإشارة لينتمي التواصل المرئي معه. يتم تلقي البلاغ وأخذ المعلومات الأولية من المخبر عن الحادث ومن ضمنها موقع الحادث ومن ثم يتم إنشاء البلاغ وتحويله إلى المديرية المختصة والتي يدورها تفاصيل تحريرك أقرب موقع دفاع مدني للحادث. عند الوصول للموقع يتم تقدير الموقف للحادث (الحاجة للإسناد بسيارات المياه والآليات الإسعاف والمعدات والقوى البشرية الازمة) مع استمرار التواصل مع غرفة العمليات. يتم التعامل مع حادث الحريق من خلال طوافم إطفاء لمكافحة الحريق وطوافم الإنقاذ لإنقاذ المحاصرين، وطوافم الإسعاف لتقديم الخدمة الإسعافية. بعد الانتهاء من معالجة حادث الحريق يقوم ضابط الموقع بتنقذ الموقع وتحديد وحصر الخسائر وتمرير معلومة نهاية لغة عمليات المديرية المختصة للانتهاء من مكافحة الحريق. يتم تنظيم تقرير بالحادث وفق نموذج حادث اطفاء وإعادة تجهيز الآليات لاستقبال خدمة جديدة. 	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> معدل زمن الوصول (8) دقائق (زمن البلاغ+زمن التحويل+زمن الحركة). معدل زمن معالجة حادث اطفاء (90) دقيقة في حالة الحريق 	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> مجانية تقرير حادث اطفاء مؤتمت. 	قيمة الرسوم
دور الشريك	مخرج الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> تلقى البلاغ (مديرية العمليات والسيطرة). السيطرة الأمنية على موقع الحادث التنسيق في الحالات ذات الشبهة الجنائية. 	الشريك ودوره في تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> الإسناد بتنكبات المياه إن دعت الحاجة وأي واجبات أمنية أخرى يتطلبها الحادث. حوادث إطفاء الغابات فصل التيار الكهربائي عن الموقع المطلوب الإسناد وحسب الإمكانيات. 	<ul style="list-style-type: none"> القوات المسلحة الأردنية وباقى الأجهزة الأمنية وزارة الزراعة شركة الكهرباء أمانة عمان والبلديات
<ul style="list-style-type: none"> 911 رقم الطوارئ الموحد 114 لاصحاب لغة الإشارة (الاتصال المرئي) 	معلومات الاتصال والتواصل
طبلة أيام الأسبوع / على مدار 24 ساعة.	أوقات تقديم الخدمة

طلب معالجة حادث إطفاء






طلب معالجة حادث إسعاف	
قانون رقم (14) لسنة (2020م) قانون معدل لقانون الأمن العام مع قانون(رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)	التشريع الناظم للخدمة
لا يوجد	شروط تقديم الخدمة
لا يوجد	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
فترة متلقي الخدمة	القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين
جميع مديريات وأقسام ومرافق ومحطات الدفاع المدني المنتشرة في المملكة	مكان تقديم الخدمة
الحضور الشخصي	فواتح تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> يتم الإبلاغ عن الحادث بالاتصال برقم الطوارئ الموحد (911) أو الاتصال برقم (114) إن كان من أصحاب لغة الإشارة ليتم التواصل المرئي معه. يتم تلقي البلاغ واحد المعلومات الأولية من المخبر عن الحادث ومن ضمنها موقع الحادث ومن ثم يتم إنشاء البلاغ وتحويله إلى المديرية المختصة والتي يدورها تبديليًّا لقرب موقع الدفاع المدني للحادث وعند الوصول لموقع الحادث يتم تحرير معلومات الحادث الأولية من قبل ضابط الموقع. يتم تقديم الخدمة الاسعافية الأولية حسب نوع الإصابة وألوبيات الإسعاف ومن ثم نقل المصاب إلى سيارة الإسعاف واستكمال تقديم الإسعافات اللازمة مع مرافقة العلامات الحيوية لحين الوصول لأقرب مستشفى مع استمرار التواصل مع غرفة العمليات. عند الوصول إلى المستشفى يتم تسليم المصاب لقسم الطوارئ وإعطاء تقرير أولي عن حالته وإبلاغ غرفة العمليات بانتهاء الحادث وانه بطريق العودة. يتم تنظيم تقرير بالحادث وفق نموذج حادث إسعاف واعادة تجهيز سيارة الإسعاف لاستقبال خدمة جديدة. 	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> معدل زمن الوصول (8 دقائق (زمن البلاغ + زمن التحويل + زمن الحركة). معدل زمن معالجة حادث إسعاف (90 دقيقة) 	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
مجانية	قيمة الرسوم
تقرير حادث إسعاف مزتمت.	مخرج الخدمة
دور الشرك	الشريك
<ul style="list-style-type: none"> تلقي البلاغ (مديرية العمليات والسيطرة). السيطرة الأمنية على موقع الحادث التنسيق في الحالات ذات الشبهة الجنائية. 	الشريك ودوره في تقديم الخدمة
مجموعات الطب الشرعي من أجل الكشف على الوفيات ذات الشبهة الجنائية.	وزارة الصحة
<ul style="list-style-type: none"> المسئليّات الحكومية والعسكرية استقبال الإصابات بعد اسعافها 	والخاصة
<ul style="list-style-type: none"> 911 رقم الطوارئ الموحد 114 لاصحاب لغة الإشارة (الاتصال المرئي) 	معلومات الاتصال والتواصل
طبلة أيام الأسبوع/ على مدار 24 ساعة.	أوقات تقديم الخدمة

▪ يتم حالياً العمل على تطوير خدمات الاسعاف من خلال ادخال سيارات اسعاف حديثة واجهزه حديثة لنقل البيانات الطبية للمرجع الطبي (طبيب على مدار الساعة) لغایات التواصل مع المسعفين اثناء عمليات النقل لتقديم المنشورة الطبية .

طلب معالجة حادث إسعاف






طلب معالجة حادث إنقاذ

التشريع الناظم للخدمة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	شروط تقديم الخدمة	فئة متلقي الخدمة	القواعد الرئيسية لتقديم الخدمة
قانون رقم (14) لسنة (2020)م(قانون معدل لقانون الأمن العام مع قانون رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)	لا يوجد	لا يوجد	القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين	يتم الإبلاغ عن الحادث بالاتصال برقم الطوارئ (911) أو الاتصال برقم (114) إن كان من أصحاب لغة الإشارة ليتم التواصل المرئي معه.
جديد	جديد	جديد	جميع مديريات وأقسام ومرافق ومحطات الدفاع المدني المنتشرة في المملكة	يتم تلقي البلاغ وأخذ المعلومات الأولية من المخبر عن الحادث ومن ضمنها موقع الحادث ومن ثم يتم إنشاء البلاغ وتحويله إلى المديرية المختصة والتي يدورها تقوم بتحريك أقرب موقع دفاع مدني للحادث.
جديد	جديد	جديد	الجهات المختصة	يتم تقدير الموقف حادث الإنقاذ عند الوصول للموقع وتمرير المعلومات الأولية من قبل ضابط الموقعة لغة العمليات الرئيسية وإذا كان الحادث يتطلب الإسناد بالأليات والقوى البشرية من المراكز القريبة.
جديد	جديد	جديد	الجهات المختصة	يتم التعامل مع حادث الإنقاذ حسب طبيعته (حوادث سير ، غرق، هدم، انهيارات، بحث عن مفقودين ، محاصرة أشخاص.....الخ) من خلال طوافن الإنقاذ لمعالجة الحادث وطوافن الإسعاف لتقديم الخدمة الإسعافية.
جديد	جديد	جديد	الجهات المختصة	يتم تنظيم تغطية بالحادث وفق نموذج حادث إنقاذ وإعادة تجهيز الآليات لاستقبال خدمة جديدة.
معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	الجهات المختصة	معدل زمن الوصول (16.8) دقيقة (زمن البلاغ+زمن التحويل+زمن الحركة).
مجانية	مجانية	مجانية	الجهات المختصة	معدل زمن معالجة حادث إنقاذ(90) دقيقة في حال الحادث الصغير والمتوسطة
دور الشريك	الشريك	الشريك	الجهات المختصة	الشريك ودوره في تقديم الخدمة
تلقى البلاغ بمديرية العمليات والسيطرة.	مديرية الأمن العام	مديرية الأمن العام	الجهات المختصة	الجهات المختصة
السيطرة الأمنية على موقع الحادث				
التنسيق في الحالات ذات الشبهة الجنائية				
المشاركة في أي واجبات أمنية تطلب في الحادث الكبير	القوى المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية	القوى المسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية	الجهات المختصة	الجهات المختصة
فصل التيار الكهربائي	شركة الكهرباء	شركة الكهرباء	الجهات المختصة	الجهات المختصة
الإسناد في الحوادث الكبرى	وزارة الإشغال العامة والإسكان	وزارة الإشغال العامة والإسكان	الجهات المختصة	الجهات المختصة
الإسناد في الحوادث الكبرى	أمانة عمان والبلديات	أمانة عمان والبلديات	الجهات المختصة	الجهات المختصة
911 رقم الطوارىء الموحد	معلومات الاتصال والتواصل	معلومات الاتصال والتواصل	أوقات تقديم الخدمة	أوقات تقديم الخدمة
114 لأصحاب لغة الإشارة (التواصل المرئي)				
طيبة أيام الأسبوع/ على مدار 24 ساعة.				


طلب معالجة حادث إنفجار





طلب خدمات الدفاع المدني لتفعيلية الأنشطة الرياضية والاحتفالات العامة والمهرجانات قانون رقم (14) لسنة(2020م) قانون معدل لقانون الأمن العام وبقرا مع قانون(رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)	
التشريع الناظم للخدمة	شروط تقديم الخدمة
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	فترة متانة الخدمة
القطاع العام // القطاع الخاص	القطاع العام // القطاع الخاص
<ul style="list-style-type: none"> المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني/شعبة العمليات الاساكن الفرعية مديريات الدفاع المدني في المحافظات مديرية الأمن العام/مديرية العمليات والسيطرة 	<ul style="list-style-type: none"> لا يوجد مكان تقديم الخدمة
قوىات تقديم الخدمة	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> يتم طلب الخدمة من الدفاع المدني والمتمثلة بتوفير سيارات إسعاف أو سيارات إنقاذ حبب الشاطئ لتفعيلية مكان إنعداد النشاط عن طريق كتاب رسمي لمديرية الدفاع المدني/شعبة العمليات أو المديريات الميدانية أو الطلبات المقدمة من خلال مديرية العمليات والسيطرة. يتم دراسة الطلب من قبل شعبة العمليات (مع مراعاة عدم التأثير على جاهزية المديرية المعنية). تقوم شعبة العمليات بمخاطبة المديرية المختصة لتفعيلية النشاط أو الواجب وأعلامهم التوفقات المطلوبة أو الفياء بحالة استعدادهم تقديم الخدمة عند الطلب. تقوم غرفة العمليات الرئيسية بمتابعة الحاق المطلوب للواجب. 	<ul style="list-style-type: none"> يحدد حسب طبيعة النشاط مجانية
معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	قيمة الرسوم
نقطة النشاط أو الواجب	مخرج الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> مديرية الدفاع المدني/شعبة العمليات عنان-العبدلي-شارع العبدلي هاتف-(065661111) / قائمة مرفقة بمعلومات التواصل للمديريات الميدانية. البريد الكتروني:cdd.oper_dpt@psd.gov.jo 	<ul style="list-style-type: none"> معلومات الاتصال والتواصل
أوقات تقديم الخدمة	طبلة أيام الأسبوع / على مدار 24 ساعة.


طلب خدمات الدفاع المدني لتفطية الأنشطة الرياضية والاحتفالات العامة والمهجرات






طلب الإشراف والتدريب على تجارب الإخلاء	
الشروط الناظم للخدمة	قانون رقم (14) لسنة 2020،(قانون معدل لقانون الأمن العام ويقرأ مع قانون رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)
شروط تقديم الخدمة	أن تكون المنشآة مرخصة، وجود خطة إخلاء معتمدة من قبل الدفاع المدني
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> كتاب رسمي من الجهة الطالبة شهادة سجل تجاري أو صناعي رخصة مهن سارية المفعول
فئة متلقى الخدمة	القطاع العام • القطاع الخاص
مكان تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني/شعبة العمليات الأماكن الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات
قوات تقديم الخدمة	الحضور الشخصي • البريد الإلكتروني
<ul style="list-style-type: none"> يتم تعبئة نموذج طلب الخدمة أو تقديم كتاب رسمي لمديرية الدفاع المدني/المديرية الميدانية لعمل زيارة أولية للمنشآة . بعد اخذ موافقة شعبة العمليات يقوم ضابط التدريب في المديرية المختصة بزيارة أولية للمنشآة والاطلاع على خطة الطوارئ المعمول بها ومتلقيها على ارض الواقع للمنشآة من خلال بند التحقق ذات العلاقة، ومن ثم اقتراح التعديلات الازمة إن وجدت. تقوم المنشآة بتحديث خطة الطوارئ للمنشآة وحسب بند التحقق أعلاه، ومن ثم تقديمها للمديرية المختصة لبيان اعتمادها بشكل رسمي. يتم تحديد موعد تجربة الإخلاء داخل المنشآة بحضور ضابط التدريب المختص. يقوم ضابط التدريب في المديرية بتبثة نموذج تقرير تجربة الإخلاء. تقوم شعبة العمليات بتنفيذ النموذج واعتماده والمصادقة عليه من قبل صاحب العلاقة ومنه لصاحب المنشآة عند الطلب. 	
معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	يومي عمل
قيمة الرسوم	مجانية
مخرج الخدمة	تنبيه وتدريب على خطة الإخلاء / مدة صلاحية الوثيقة(غير محدد المدة)
<ul style="list-style-type: none"> مديرية الدفاع المدني/ شعبة العمليات عمان-العبدلي شارع العبدلي هاتف: (065661111) فرع عي (4431) / قائمة مرفقة بمعلومات التواصل للمديريات الميدانية. البريد الكتروني: cdd.oper_dpt@psd.gov.jo 	
أوقات تقديم الخدمة	الإحدى-الخميس(من الساعة 08:00- 02:45)

طلب الإشراف والتدريب على تجارب الإخلاء




<p>منح صورة مصدقة عن تقرير حادث (اطفاء ، اسعاف ، إنقاذ)</p> <p>قانون رقم (14) لسنة (2020) (قانون معدل لقانون الأمن العام ويغدو مع قانون (رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)</p>	
الشروط الناظمة للخدمة	<ul style="list-style-type: none"> وجود حادث باسم الفرد/الجهة المطالبة كتاب رسمي من المدعي العام أو المحكمة وثيقة إثبات شخصية.
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> تفويض رسمي من صاحب العلاقة حال مراجعة شخص آخر.
فئة متلقى الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> القطاع العام • القطاع الخاص • المقاولون • المقيمين
مكان تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني/شعبة العمليات الأماكن الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات
قوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> الحضور الشخصي • الفاكس
الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> يتم تعينة نموذج طلب الخدمة أو تقديم كتاب رسمي لمديرية الدفاع المدني/شعبة العمليات أو المديرية الميدانية تفيد برغبتهما بالحصول على صورة مصدقة من تقرير حادث (اطفاء ، اسعاف ، إنقاذ) لإبرازها للجهات المعنية (المحاكم /المعونة الوطنية/شركات التأمين /مؤسسة الضمان الاجتماعي.....الخ) لغايات الحصول على التعويضات أو المساعدات المالية. يقوم القسم المعنى في شعبة العمليات/ المديرية الميدانية بتتحقق المعاملة. يتم تسليم الجهة الطالبة مسورة مصدقة عن تقرير الحادث مرفقة بكتاب رسمي.
معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	5 دقائق ، علماً بأن المدة المقررة لاستلام التقرير المطلوب بعد مضي (24) ساعة من تاريخ معالجة الحادث من المديرية المختصة أو شعبة العمليات.
قيمة الرسوم	مجانية
مخرج الخدمة	صورة مصدقة عن تقرير حادث
معلومات الاتصال والتواصل	<ul style="list-style-type: none"> مديرية الدفاع المدني/ شعبة العمليات عمان-العبدلي-شارع العبدلي هاتف-(065661111) (فرعي) (4431) / قائمة مرفقة بمعلومات التواصل للمديريات الميدانية. البريد الإلكتروني: cdd.oper_dpt@psd.gov.jo
أوقات تقديم الخدمة	الاحد-الخميس من الساعة (00:00-24:00)

إصدار تقرير حادث (إطفاء،سعاف،إنقاذ)




طلب المشاركة في تدرين وهمي أو تدرين أمني مشترك	الشروط الناظم للخدمة
قانون رقم (14) لسنة (2020)م، قانون معدل لقانون الأمن العام ويقرأ مع قانون (رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)	شروط تقديم الخدمة لا يوجد
كتاب رسمي من الجهة الطالبة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
• القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين	فترة متلقي الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني/شعبة العمليات • الأماكن الفرعية لمديريات الدفاع المدني في المحافظات • مديرية الأمن العام/ مديرية القبادة والسيطرة 	مكان تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • الهاتف • كتب رسمية 	قوافل تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • تقوم الجهة الطالبة للتدرين بإرسال مخطابة رسمية للمديرية المعنية على شكل كتاب رسمي. • تقوم المديرية المعنية بمخاطبة شعبة العمليات بالكتاب الرسمي. • تقوم شعبة العمليات بإذن موافقة صاحب الصلاحية (مدير الدفاع المدني . مدير العمليات والتدريب). • تقوم شعبة العمليات بعدأخذ الموافقة بإبلاغ المديرية الميدانية بالسير بإجراءات تنفيذ التدرين من (إعداد سيناريو برقائق، تحديد موقع التدرين، تحديد القوى البشرية، تحديد الأدوات المشاركة). • تقوم المديرية المعنية بمخاطبة شعبة العمليات بالإجراءات المتخذة لتنفيذ التدرين. • تقوم شعبة العمليات بمخاطبة مديرية العمليات والسيطرة بإجراءات تنفيذ التدرين. • يتم متابعة تنفيذ التدرين من قبل شعبة العمليات 	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • القطاع العام (الأجهزة الأمنية العسكرية (يوم) عمل . • القطاع الخاص (أسبوع) عمل 	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • مجانية • تأمين آليات الدفاع المدني (إسعاف، إطفاء، إلقاء) لإنجاح فعالية التدرين • تقديم خدمات الدفاع المدني في الموقع عند حدوث إصابات . 	قيمة الرسوم
<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني شعبة العمليات • عمان-العبدلي شارع العبدلي • هاتف- (065661111) / فرع(4431) • البريد الكتروني cdd.oper_dpt@psd.gov.jo 	مخرج الخدمة
طبلة أيام الأسبوع على مدار 24 ساعة.	أوقات تقديم الخدمة

طلب المشاركة في تمرين وهمي أو تمرين أمني مشترك






الخدمات الوقائية



تفصيل المخططات الهندسية		التشريع النظام للخدمة			
قانون رقم (14) لسنة (2020) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته مكودات البناء الوطني.	مكتب هندي معمد وبحضور المهندس المختص.	شروط تقديم الخدمة	التشريع النظام للخدمة		
تقديم مخططات هندسية من قبل مكتب هندي معمد وبحضور المهندس المختص.	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	شروط تقديم الخدمة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة		
شكł الوثيقة الدائرة الوثيقة مخططات هندسية بمقاييس رسم مناسب (حسب نسخة هندسي معمد نقابة المهندسين الموافقات المعتمدة في ادارة الوقاية) وصل و ختم نقابة المهندسين الاردنيين(عند الاعتماد نقابة المهندسين النهائي) القطاع العام • القطاع الخاص • المواطن • المقيمين المركز الرئيسي : مديرية تفتيش المدنى / ادارة الوقاية والحماية الذاتية . المراكز الفرعية: اقسام ادارة الوقاية المخارجية (في جميع المحافظات). الحضور الشخصي • الهاتف • البريد الالكتروني مع امانة عمان الكبير	فترة تقديم الخدمة	مكان تقديم الخدمة	قنوات تقديم الخدمة		
<ul style="list-style-type: none"> يقوم متفقى الخدمة بالحصول على موعد تدقيق مخططات هندسية عن طريق الاتصال الهاتفي أو الحضور الشخصي أو ورود المخطط الهندسى المراد تدقيقه على نظام التدقيق الالكتروني من امانة عمان الكبير. يقوم متفقى الخدمة بتنعيم المعلومات الخاصة به في نموذج دراسة مخططات هندسية عند حضوره حسب المحدد في حال ورود المخطط الهندسى ورقياً. يقوم ضباط الراية في الفروع الهندسية (عماري، ميكانيك، كهرباء، سكنى) وأقسام الغاز والكميات بدراسة المخططات والتذاكر من توافر الشروط والمطلوبات حسب المكودات الفنية المعتمدة وكتابات التوصيات المترتبة في نماذج دراسة المخططات. في حال مطابقة المخططات للشروط والمطلوبات يتم اعتمادها اعتماداً أولياً واحتساب قيمة الرسوم ومن ثم يحول الى قسم المحاسبة لاستيفاء الرسوم المطلوبة. يقوم متفقى الخدمة بمراجعة الفروع الهندسية لختم المخططات الهندسية واعتمادها بشكل نهائى مع وضع مشروحات الترتيب بالموافقة على رخصة الاشتراطات المطلوبة. 	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة		
<ul style="list-style-type: none"> يعتمد على مساحة واسthal المبنى وعدد الطوابق وخطورة المنشأة. المعدل الحالى (45) دقيقة حسب النظام المعدل لنظام استثناء بدل خدمات بموجب قانون معدل لقانون الامن العام رقم (14) لسنة 2020 / المرفق (1). نقداً • دفع الكترونى (بطاقات الدفع المسبق) • اي فاينر كرم مخططات معتمدة ميدانياً أو نهائياً مدة صلاحية الوثيقة يتفق الوثيقة صلاحيتها في حال تم أي تغيير على المبنى مخومنة بختم الدفاع المدني. دور الشرك امانة عمان الكبير طلب الترتيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص (العاصمة). البلديات طلب الترتيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص (المحافظات). 	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	قيمة الرسوم	آلية الدفع	مخرج الخدمة	الشريك ودوره في تقديم الخدمة

طلب التسبيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص (العقبة) .	مفوضية العقبة
اعتماد المخططات وختتها قبل الاعتماد من ادارة الوقاية.	نقابة المهندسين الأردنيين
طلب التسبيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص (سلطنة وادي الاردن).	سلطنة وادي الاردن
طلب التسبيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص (البترا).	سلطة إقليم البترا
طلب التسبيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص مؤسسة المدن الصناعية	مؤسسة المدن الصناعية
<ul style="list-style-type: none"> مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية عمان / العبدلي / شارع العبدلي . هاتف (065658067) / فاكس (065661111) البريد الإلكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo). قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2). 	
معلومات الاتصال والتواصل <ul style="list-style-type: none"> الاحد - الاربعاء (من الساعة (07:30 - 02:45) . الخميس من الساعة (07:30 من - 01:00) 	
اوقات تقديم الخدمة <ul style="list-style-type: none"> الاحد - الاربعاء (من الساعة (07:30 - 02:45) . الخميس من الساعة (07:30 من - 01:00) 	


تدقيق المخطّطات الهندسية



اجراء الكشوفات الدورية على المنشآت للتأكد من ادامة عمل مهمات الوقاية والحماية الذاتية

قانون رقم (14) لسنة (2020م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته • مكردات البناء الوطني.	التشريع الناظم للخدمة
أن تكون المنشآت مسجلة في إدارة الوقاية ولها رقم منشأة (يتم تسجيلها وفتح ملف لها بناء على توفر انظمة الإطفاء والإنذار فيها بعد دراسة المخطّطات)	شروط تقديم الخدمة
• لا يوجد • القطاع العام • القطاع الخاص • الموظفين • العاملين • المراكز الفرعية: أقسام إدارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات). • الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • يتم إعداد خطة سنوية للكشف الغير معلن على المنشآت من قبل أقسام الوقاية الخارجية (بناء على درجة الخطورة). • يقام ضابط الكشف بإجراء الكشف على المنشآت حسب الموعد المحدد في الخطة للتأكد من ادامة عمل مهمات الوقاية من الحريق ،ويعطي صاحب المنشآت إشعار بالكشف بيزره عند استلام تقرير الكشف . • في حال مطابقة المنشآت للمتطلبات يتم مخاطبة أصحاب العلاقة بتقرير متابعة يتضمن عدم وجود توصيات وضرورة الاستمرار بادامة عمل مهمات الوقاية. • في حال عدم مطابقة المنشآت يتم مخاطبة أصحاب العلاقة بوجود توصيات وضرورة تنفيذها وفي حال عدم تنفيذ التوصيات يتم مخاطبة أمانة عمان الكبرى أو البلدية ، إما إذا استمر صاحب المنشآت بعدم الالتزام بتنفيذ التوصيات يتم مخاطبة الحاكم الإداري لإلزام صاحب المنشآت تنفيذ التوصيات الواردة في كتاب الدفع المدني (يتم إعادة الكشف بناء على خطة المتابعة السنوية). 	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
2 يوم عمل	الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
خدمة مهنية	قيمة الرسم
مدة صلاحية الوثيقة (الحين موعد الكشف التالي وحسب خطة المتابعة • تقرير متابعة.	مخرج الخدمة
دور الشريك	الشريك
الزام صاحب العلاقة بتنفيذ التوصيات المترتبة على المنشآة الخاصة به. • أمانة عمان الكبرى ، البلديات • الحاكم الإداري.	الشريك ودوره في تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية . • عمان/العبدلي / شارع العبدلي . • هاتف (065661111) / فاكس (065658067) . • البريد الإلكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo) . • قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأنقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2). 	معلومات الاتصال والتواصل
الخميس من الساعة (7:30 - 4:45 م)	اوقيت تقديم الخدمة


إجراء الكشوفات الدورية على المنشآت للتأكد من إدامة عمل مهام الوقاية والحماية الذاتية



التنسيب بالموافقة على منح إذن إشغال واستلام المباني			
<p>قانون رقم (14) لسنة (2020م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته</p> <p>مكodات البناء الوطني.</p>			الشرعية النظام الخدمة
توفر الوثائق المطلوبة لإنعام هذه الخدمة.			شروط تقديم الخدمة
شكل الوثيقة	الدائرة	الوثيقة	
مخططات هندسية (طبق الأصل او صورة)	الدفاع المدني	وجود مخططات مختومة بختم الدفاع المدني تصديقية او مفذه حسب الواقع	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
صورة طبق الأصل	أمانة عمان، البلديات،	كتاب من الجهة المانحة لإنعام الإشغال مفوضية العقبة	
<ul style="list-style-type: none"> القطاع العام القطاع الخاص المواطنين المقيمين 			فية متلقى الخدمة
<p>المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني / إدارة الوقاية والحماية الذاتية.</p> <p>المراكز الفرعية: أقسام الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات).</p>			مكان تقديم الخدمة
<p>الحضور الشخصي</p> <p>الهاتف</p> <p>الفاكس</p> <p>الربط الإلكتروني مع أمانة عمان الكبرى</p>			قنوات تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> ورود كتاب رسمي من قبل الجهة المانحة لإنعام الإشغال إلى إدارة الوقاية أو أقسامها في المديريات الخارجية طالبة فيه التنسيب بالموافقة على منح إذن الإشغال. يتم تحديد موعد كشف وتبليغ صاحب العلاقة بالموعد من خلال رسالة نصية أو اتصال هاتفي. يقوم ضباط الكشف بالكشف على المنشآة ومقاربتها للمخططات المختومة المعتمدة من الدفاع المدني وكتابه تقرير بالكشف. في حال مطابقة المنشآة للمتطلبات يتم التنسيب بمنح إذن إشغال واستيفاء الرسوم المطلوبة وارسال الكتاب إلى الجهة المانحة. في حال عدم مطابقة المنشآة للمتطلبات يتم التنسيب بعدم منح إذن إشغال وتسليم متلقى الخدمة نسخة من تقرير الكشف المتضمن التوصيات المطلوبة. 			إجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
<p>2 يوم عمل كحد أقصى</p> <p>حسب النظام المعدل لنظام استيفاء بدل خدمات المديرية العامة للدفاع المدني رقم (128) لسنة / المرفق (1) 2015.</p>			معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
<p>نقداً</p> <p>دفع الكتروني (بطاقات الدفع المسبق)</p>			آلية الدفع
<p>كتاب بالتنسيق على الموافقة على منح إذن</p> <p>مدة صلاحية الوثيقة: تفقد الوثيقة صلاحيتها في حال تم</p> <p>إشغال مرفقاً بتقرير الكشف</p>			مخرج الخدمة
دور الشريك	أمانة عمان الكبرى		
<p>طلب تنسيب الدفاع المدني على منح إذن الإشغال ضمن</p> <p>مناطق أمانة عمان الكبرى</p>			الشريك ودوره في تقديم الخدمة
البلديات	طلب تنسيب الدفاع المدني على منح إذن الإشغال ضمن		
	المحافظات.		


<p>طلب تنصيب الدفاع المدني على منح اذن الاشغال ضمن محافظة العقبة</p>	<p>مفوضي العقبة</p>	
<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية • عمان/العبدلي /شارع العبدلي . • هاتف (065661111) / فاكس (065658067) • البريد الالكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo). • قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2). 	<p>معلومات الاتصال والتواصل</p>	
<p>(الاحد - الاربعاء) من الساعة (7:30 ص - 2:45 م) الخميس من الساعة (7:30 ص - 00:00 م)</p>	<p>اوقات تقديم الخدمة</p>	

التنصيب بالموافقة على منح إذن إشغال واستلام المباني




التناسب بالموافقة على استيراد ودخول مواد ومعدات السلامة العامة والتتأكد من مطابقتها للمواصفات قانون رقم (14) لسنة (2020) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته مكودات البناء الوطني.		التشريع الناظم للخدمة
أن تكون المواد والمعدات المنوي استيرادها لصالح شركة سلامة عامة معتمدة لدى الدفاع المدني أو لغايات مشروع (له ملف في إدارة الوقاية).		شروط تقديم الخدمة
شكل الوثيقة	الدائرة	الوثيقة
نسخة أصلية	بيان جمركي (يحتوي المواد المراد دخالها) أو الفاتورة.	بيان جمركي (يحتوي المواد المراد دخالها) أو الفاتورة.
نسخة أصلية أو صورة مصدقة	شهادة اعتماد من مختبر عالمي مؤسسة المواصفات والمقاييس	شهادة اعتماد من مختبر عالمي مؤسسة المواصفات والمقاييس
صورة مصدقة	تقارير فحص مخبري للمواد مؤسسة المواصفات والمقاييس	تقارير فحص مخبري للمواد مؤسسة المواصفات والمقاييس
نسخة أصلية	كتالوجات للمواد المطلوب استيرادها الشركة الصانعة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
القطاع العام • القطاع الخاص المراكز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني / إدارة الوقاية والحماية الذاتية. المراكز الفرعية: قسم وقاية العقبة.		فئة متلقى الخدمة مكان تقديم الخدمة
الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس • البريد الإلكتروني الموقع الإلكتروني • النافذة الوطنية (الإسبرودا)		قوات تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> يقوم صاحب العلاقة بتعينه طلب استيراد معدات الوقاية والحماية الذاتية في إدارة الوقاية والحماية الذاتية أو قسم وقاية العقبة وحسب نموذج خاص. يتم دراسة الطلب والوثائق المطلوبة (شهادة اعتماد من مختبر عالمي أو تقارير فحص فنية ، كتالوجات المواد) وفي حال كانت نتائج الدراسة مطابقة للشروط يتم توجيه كتاب بالموافقة على طلب الاستيراد لصاحب العلاقة حيث يشار فيه إلى ضرورة تقديم البيان الجمركي عند الاستيراد. عند تنفيذ عملية الاستيراد يقوم صاحب العلاقة بحضور البيان الجمركي إلى قسم الاعتماد والمواصفات وفي حال أن المواد والمعدات بحاجة إلى فحص مخبري (طفليات و خراطيم ...) يطلب منه احضار تقرير فحص في من أحد المختبرات المعتمدة لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس (يتم توجيه كتاب رسمي إلى المختبر المعين محدداً فيه عدد العينات المطلوبة حيث يتم تحرير العينات من قبل ضابط وقاية وتسليمها للمختبر المعين) . بعد اجراء الفحوصات المخبرية يتم تسليم النتائج إلى قسم الاعتماد والمواصفات حيث يتم ارفاقها مع معاملة البيان الجمركي ودراسة المعاملة . في حال كانت نتائج دراسة البيان الجمركي غير مطابقة للشروط يتم توجيه شروحتات لدائرة الجمارك العامة بعدم الموافقة على إدخال المواد وإعادة تصديرها أو اتلافها وحسب طلب صاحب العلاقة. في حال كانت نتائج الدراسة مطابقة للشروط يتم استثناء الرسوم المقررة في قسم المحاسبة وتوجيه كتاب إلى دائرة الجمارك العامة بالموافقة على إدخال المواد والتخلص على محتويات البيان الجمركي. 		الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
أي يوم عمل (في حال توفر جميع الوثائق المطلوبة و عدم طلب فحص فني للمواد) في حال حاجة المواد للفحص الفني يعتمد الزمن على تسليم نتائج الفحص . حسب النظام المعدل لنظام استيفاء بدل خدمات مديرية الدفاع المدني رقم (128) لسنة 2015 (مرفق 1).		معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة قيمة الرسوم

التصسيب بالموافقة على استيراد وإدخال مواد ومعدات الوقاية والحماية الذاتية والتائد من مطابقتها للمواصفات



التنسيب بالموافقة على إنشاء محطة محروقات	
قانون رقم (14) لسنة (2020م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته • كودات البناء الوطني.	الشرعية النظام للخدمة
توفر الوثائق المطلوبة لإتمام هذه الخدمة.	شروط تقديم الخدمة
شكل الوثيقة الدائرة موافقة اللجنة المركزية المكونة من عدّة اللجنة المركزية صورة مصدقة جهات بعضوية الدفاع المدني ورئاسة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن.	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
المحظطات الهندسية المختومة بختم نقابة نقابة المهندسين نسخة أصلية المهندسين الأردنيين و موافق عليها من هيئة الاردنين تنظيم قطاع الطاقة .	فترة متافق الخدمة
• القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقاولين • المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني /ادارة الوقاية والحماية الذاتية. • المراكز الفرعية: اقسام ادارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات). • مكتب خدمة الجمهور • الهاتف • الفاكس • البريد الالكتروني	مكان تقديم الخدمة
• يتم تقديم طلب إنشاء المحطة إلى هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن والتي يدورها تحدد موعد للكشف الحسى على الموقع من قبل اللجنة المركزية التي تضم في عضويتها مندوب الدفاع المدني. • في حال اجتماع اللجنة على موافقة أولية لإنشاء المحطة يقوم صاحب العلاقة بتقديم المخططات الهندسية إلى إدارة الوقاية أو قسم الوقاية في المديرية المعنية حيث يتم دراسة متطلبات المحطة والأبنية الفرعية التابعة لها، وفي حال استيفاء المتطلبات يتم استيفاء الرسوم وختم المخططات وفتح ملف أولي للمحطة. • عند الانتهاء من الأعمال الإنشائية للمحطة ولغاية الحصول على إذن شغال يقوم صاحب العلاقة بمراجعة قسم الوقاية حيث يتم الكشف على المحطة وكتابة تقرير الكشف وفي حال استيفاء الشروط يتم مخاطبة إدارة الوقاية بالتنسيب بالموافقة والتي يدورها تتم بمطابقة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن بالمواقة على تركيب المضخات وتزويدها بالوقود. • في حال عدم المطابقة للشروط يتم كتابة تقرير كشف بالتفاصيل المطلوبة • في حال الموافقة النهائية يتم ترميز المحطة واعطاءها رقم ملف دائم وادراجها ضمن خطة المتابعة للكشف عليها سنويًا.	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
2 يوم عمل.	الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
حسب النظام المعدل لتنظيم استيفاء بدل خدمات المديرية العامة للدفاع المدني رقم (128) لسنة 2015(مرفق 1).	قيمة الرسوم
منقأً • دفع الكتروني (بطاقات الدفع المسبق)	آلية الدفع
كتاب التنسيب بالموافقة على ترخيص مدة صلاحية الوثيقة (سنة واحدة) محطة محروقات	مخرج الخدمة
دور الشرك	الشركة
نقابة المهندسين الأردنيين اعتماد المخططات وختمتها قبل الاعتماد من ادارة الوقاية.	الشركة ودوره في تقديم الخدمة
عضو في اللجنة المركزية هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن	


<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية • عمان / العبدلي / شارع العبدلي . • هاتف (065661111) / فاكس (065658067) • البريد الإلكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo) • قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2). 	معلومات الاتصال والتواصل
اوقيات تقديم الخدمة (الأحد - الاربعاء) من الساعة (7:30 ص - 4:45 م). الخميس من الساعة (7:30 ص- 00:00 م)	



التصسيب بالموافقة على إنشاء وكالات الغاز		التشريع الناظم للخدمة
• قانون رقم (14) لسنة (2020) (قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته) • مكردات البناء الوطني.	توفر الوثائق المطلوبة لإتمام هذه الخدمة.	
الوثيقة	الدائرة	شروط تقديم الخدمة
شكل الوثيقة		
صورة طبق الأصل	هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن	كتاب الموافقة المبدئية
صورة طبق الأصل	هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن	تصريح إنشاء وكالة غاز
النسخة الأصلية	المحافظة	كتاب موجة من الحاكم الإداري إلى
		الأقسام الخارجية لإدارة الوقاية
صورة	صاحب العلاقة	صورة عن الهوية الشخصية لصاحب الوكالة
النسخة الأصلية	ادارة الوقاية والحماية الذاتية	تعهد خطى باسم صاحب الوكالة
صورة طبق الأصل	هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن	اتفاقية تخزين مع مستودع غاز
صورة طبق الأصل	صاحب العلاقة	عقد إيجار مصدق أو سند ملكية
صورة عن رخص سيارات التوزيع	صاحب العلاقة	صورة عن رخص سيارات التوزيع
الفئة متلقي الخدمة	مكان تقديم الخدمة	قوات تقديم الخدمة
• القطاع الخاص • المواطنين	• المراكز الفرعية: أقسام إدارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات).	• المراكز الفرعية: أقسام إدارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات).
• الحضور الشخصي • الهاونت	• نظام التراسل	
الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة		
• يتم مخاطبة مديرية الدفاع المدني بكتاب من قبل هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن والحاكم الإداري في المنطقة المعنية لإبداء الرأي حول الموافقة المبدئية على موقع مكتب وكالة الغاز المراد إنشاؤها.	• يتم تحديد موعد الكشف على الوكالة من قبل القسم المعنى بعد التأكيد من اكمال الوثائق المطلوبة.	
• يقوم ضابط الكشف بالكشف الحسي على موقع المكتب وطابقها للشروط وكتابية تقرير بالكتف.	• في حال مطابقة موقع المكتب للشروط والمتطلبات يتم مخاطبة الحاكم الإداري وهيئة تنظيم قطاع الطاقة بالموافقة المبدئية على موقع المكتب.	
• يتم مخاطبة مديرية الدفاع المدني بكتاب من قبل هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن لإبداء الرأي حول الموقفة على إنشاء وكالة الغاز.	• يتم تحديد موعد الكشف على وكالة الغاز وسيارات التوزيع التابعة لها من قبل القسم المعنى بعد التأكيد من اكمال الوثائق المطلوبة.	
• يقوم ضابط الكشف بالكشف الحسي على وكالة الغاز وسيارات التوزيع التابعة لها وطابقها للشروط وكتابية تقرير الكشف.	• في حال مطابقة وكالة الغاز وسيارات التوزيع التابعة لها للشروط والمتطلبات يتم مخاطبة هيئة تنظيم قطاع الطاقة بالموافقة على إنشاء وكالة توزيع سطحات الغاز.	
• تقوم هيئة تنظيم قطاع الطاقة بمخاطبة مديرية الدفاع المدني بنسخة من رخصة التشغيل النهائية لوكالة الغاز (وتغير راتبة المعمول لمدة 3 سنوات)، حيث يتم فتح ملف لوكالة وإدراجها ضمن خطة المتابعة السنوية للكتف.	• تقوم هيئة تنظيم قطاع الطاقة بمخاطبة مديرية الدفاع المدني بنسخة من رخصة التشغيل النهائية لوكالة الغاز (وتغير راتبة المعمول لمدة 3 سنوات)، حيث يتم فتح ملف لوكالة وإدراجها ضمن خطة المتابعة السنوية للكتف.	
• يقوم صاحب العلاقة بمراعاة قسم الوقاية المعنى لاستلام تصاريف سيارات التوزيع (جدد سنويًا) والتي تخوله لتوسيع سطحات الغاز المنزلي المسال وحسب منطقة الاختصاص.	2 يوم عمل (اجراء التأشيرات واستلام التقارير النهائية).	الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
حسب النظام المعتمد لنظام استفادة بدل خدمات المديرية العامة للدفاع المدني رقم (128) لسنة 2015م (مرفق 1).		قيمة الرسوم
نقداً • دفع الكتروني (بطاقات الدفع المسبق)		آلية الدفع


مدة صلاحية الوثيقة(سنة واحدة)	كتاب التنصيب بالموافقة على إنشاء وكالة غاز	تصاريح سيارات التوزيع	مخرج الخدمة
دور الشريك	الشريك		
طلب تنصيب الدفاع المدني على إنشاء وكالة الغاز البنرولي المسال .	هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن		الشريك ودوره في تقديم الخدمة
طلب تنصيب الدفاع المدني على الموافقة المبدئية لإنشاء وكالة غاز.	المحافظة/ الحاكم الإداري		
<ul style="list-style-type: none"> مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية عمان/العبدلي /شارع العبدلي . هاتف (06) 065661111 / فاكس (06) 065658067 (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo). قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2). 			معلومات الاتصال والتواصل
(الأحد - الأربعاء) (من الساعة 7:30 ص - 4:45 م) الخميس من الساعة (7:30 ص - 1:00 م)			أوقات تقديم الخدمة

التنسيب بالموافقة على إنشاء وكالات الغاز



التنسيب بالموافقة على إنشاء مستودعات الغاز المنزوجية		الشروط التقديم الخدمة
قانون رقم (١٤) لسنة (٢٠٢٠)م، قانون معدل لقانون الامن العام رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٥ وتعديلاته	مكودات البناء الوطني.	الشروط التقديم الخدمة
توفير الوثائق المطلوبة لإتمام هذه الخدمة.		الشروط التقديم الخدمة
شكل الوثيقة	الدائرة	الوثيقة
النسخة الأصلية	اللحنة المركزية / هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن	كتاب الموافقة المبدئية على موقع مسندوقي الغاز
النسخة الأصلية	هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن/ مديرية الدفاع المدني	كتاب الموافقة على المخططات التصميمية
صورة طبق الأصل	هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن	كتاب إتمام عمل مسندوقي الغاز
	• القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين	فترة متلقي الخدمة
	• المراكز الفرعية: أقسام إدارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات).	مكان تقديم الخدمة
	• الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس • البريد الإلكتروني	قوات تقديم الخدمة
• يقدم متلقي الخدمة طلب إنشاء مسندوقي اسطوانات الغاز البترولي المسال إلى هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن والتي يدورها تقوم بإجراء الكشف الحسي من قبل اللجنة المركزية والتي تضم بعضويتها مندوبي الدفاع المدني لمنح الموافقة أو حجبها.		
• يتم إبلاغ متلقي الخدمة بنتائج الكشف وفي حال كانت إيجابية يتم الموافقة بالإجماع وابلاغ صاحب العلاقة بالموافقة على إنشاء مسندوقي نقل وتخزين اسطوانات الغاز البترولي المسال شريطة إحضار المؤهلات الأهلية والتنظيمية.		
• يتم إبلاغ صاحب العلاقة بكتاب خطبي بالموافقة المبدئية على الموقع المقترن لإنشاء مسندوقي نقل وتخزين اسطوانات الغاز البترولي المسال و يتم طلب عدة وثائق ومن ضمنها إعداد مخططات هندسية ليتم دراستها والصادقة عليها من قبل هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن ومديرية الدفاع المدني.		
• يتم أخذ موافقة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن على المخططات الهندسية للمسندوقي شريطة استكمال دراسة المخططات من قبل مديرية الدفاع المدني والجهات التنظيمية.		
• عند الانتهاء من إنشاء مسندوقي الغاز المنزوجي يقوم صاحب العلاقة بمراجعة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن لطلب منح شهادة إتمام عمل مسندوقي اسطوانات الغاز البترولي المسال وفي بعض الحالات مراجعة الجهات التنظيمية لطلب منح الموافقة على ترخيص المسندوقي.		
• يقوم متلقي الخدمة بمراجعة قسم الوقاية المعنية لإبداء الرأي حول الموافقة على منح الترخيص المسندوقي الغاز، حيث يتم الكشف على المسندوقي وكتابه تقرير كشف، وفي حال استيفاء الشروط يتم استيفاء بدل خدمات مديرية الدفاع المدني لاستلام متطلبات الوقاية والحماية الذاتية ومنح الموافقة على الترخيص المطلوب للجهة المعنية بالترخيص.		
• يتم توجيه كتاب لأصحاب العلاقة بالموافقة على إتمام عمل مسندوقي اسطوانات الغاز البترولي المسال من قبل هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن بعد إجراء الكشف الحسي على مسندوقي الغاز المنزوجي شريطة إحضار عدة وثائق ومن ضمنها موافقة مديرية الدفاع المدني على متطلبات السلامة العامة.		
• يقوم ضابط المكثف في قسم الوقاية في مديرية الميدانية المعنية لإجراء الكشف الحسي على المسندوقي وفي حال استيفاء الشروط يتم مخاطبة هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن بالموافقة على استكمال إجراءات إتمام أعمال مسندوقي اسطوانات الغاز البترولي المسال.		
• يقوم ضابط الأنظمة الالكترونية بإدخال المسندوقي إلى نظام الإنذار المبكر وإعطائه رقم تسليسي		


ومخاولة المديرية المعنية برقم المستودع التسلسلي لإدراجه ضمن الخطة السنوية.		
2 يوم عمل (إجراء الكشوفات واستلام التقارير النهائية).		الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
حسب النظام المعدل لنظام استيفاء بدل خدمات المديرية العامة للدفاع المدني رقم (128) لسنة 2015م (مرفق 1).		قيمة الرسوم
• نقداً • دفع الكتروني (بطاقات الدفع المسبق)		آلية الدفع
كتاب التسبيب بالموافقة إتمام عمل مدة صلاحية الوثيقة(سنة واحدة) مستودع اسطوانات الغاز البترولي المسال		مخرج الخدمة
دور الشريك		الشريك ودوره في تقديم الخدمة
طلب إنشاء مستودع اسطوانات الغاز البترولي المسال هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن		
<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية • عمان/العبدلي / شارع البديلي . • هاتف (065661111) / فاكس (065658067) . • البريد الإلكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo) . • قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2) . 		معلومات الاتصال والتواصل
(الأحد - الأربعاء) /من الساعة (7:30 ص - 2:45 م) الخميس من الساعة (7:30 ص- 00:15 م)		أوقات تقديم الخدمة



التنسب بالموافقة على منح رخص المهن

<p>قانون رقم (14) لسنة (2020)م، قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته.</p> <p>كودات البناء الوطني الأردني</p> <p>توفر الوثائق المطلوبة</p> <p>وجود تنسيب بم渥اقيع الدافع المدني على منح إذن اشغال للمبني الواقع فيه المحل المراد ترخيصه.</p>		التشريع الناظم للخدمة
<p>شكل الوثيقة</p>		الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
<p>نسخة طبق الأصل</p>		<p>إذن الإشغال</p> <p>أمانة عمان الكبير</p>
<p>كتاب الترخيص</p>		<p>الجهة المانحة</p>
<p>نسخة طبق الأصل</p>		<p>فترة متنافي الخدمة</p> <p>القطاع العام</p> <p>القطاع الخاص</p> <p>الموالطنين</p> <p>المقيمين</p>
<p>المرافق الفرعية : أقسام إدارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات).</p>		<p>مكان تقديم الخدمة</p>
<p>الحضور الشخصي</p>		<p>الهاتف</p> <p>الفاكس</p>
<p>ورود كتاب رسمي من قبل الجهة المانحة للترخيص الى أقسام إدارة الوقاية الخارجية طالبة فيه التنسيب بالموافقة على منح الترخيص.</p> <p>يتم تحديد موعد كشف وتليغ صاحب العلاقة بالموعد من خلال رسالة نصية أو اتصال هاتفي.</p> <p>يقوم ضابط الكشف بالكشف على المنشآة التالك من توفر متطلبات الوقاية والحماية الذاتية وحسب طبيعة اشغاله وكتابه تقرير بالكشف.</p> <p>في حال مطابقة المنشآة للمطلوبات يتم التنسيب بمنح رخصة المهن واستيفاء الرسوم المطلوبة وارسال الكتاب الى الجهة المانحة.</p> <p>في حال عدم مطابقة المنشآة للمطلوبات يتم التنسيب بعدم منح رخصة المهن وتسلیم متنافي الخدمة نسخة من تقرير الكشف المتضمن التوصيات المطلوبة</p>	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	
<p>2 يوم عمل.</p>		الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
<p>حسب النظام المعدل لنظام استيفاء بدل خدمات المديرية العامة للدفاع المدني رقم (128) لسنة 2015/ المرفق (1).</p>		قيمة الرسوم
<p>منقداً</p>		آلية الدفع
<p>دفع الكتروني (بطاقات الدفع المسبق)</p>		
<p>كتاب بالموافقة على منح رخصة مهن</p>		مخرج الخدمة
<p>مدة صلاحية الوثيقة (سنة واحدة)</p>		
<p>دور الشرك</p>		<p>الشركة</p>
<p>أمانة عمان الكبرى، البلديات، المناطق التنموية و</p> <p>طلب تنسيب الدافع المدني على منح رخصة مهن .</p> <p>المدن الصناعية</p>		الشريك ودوره في تقديم الخدمة
<p>مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية</p> <p>عمان / العبدلي / شارع العبدلي .</p> <p>هاتف (065661111) / فاكس (065658067)</p> <p>البريد الالكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo)</p> <p>قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2).</p>		معلومات الاتصال والتواصل
<p>(الأحد - الاربعاء) / من الساعة (7:30 ص - 4:45 م) .</p> <p>الخميس من الساعة (7:30 ص - 1:00 م)</p>		أوقات تقديم الخدمة


التصسيب بالموافقة على منح رخص المهن



إصدار شهادة استيفاء متطلبات الوقاية والحماية الذاتية لغاية الحصول على وثيقة التأمين

<p>قانون رقم (14) لسنة (2020م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته</p> <p>كودات البناء الوطني الأردني</p> <p>أن تكون المنشأة غير مخصصة للسكن ويتجاوز مبلغ تأمينها من خطر الحريق خمسين ألف دينار.</p>		التشريع الناظم للخدمة
<p>كتاب رسمي من شركة التأمين او من قبل أصحاب شركات التأمين</p> <p>نسخة أصلية</p> <p>المنشأة للإدارة أو الأقسام الخارجية</p>		شروط تقديم الخدمة
شكل الوثيقة	الوثيقة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
الدائرة	القطاع الخاص	فترة متلقى الخدمة
<p>المركز الرئيسي : مديرية الدفاع المدني / إدارة الوقاية والحماية الذاتية.</p> <p>المركز الفرعية: أقسام إدارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات).</p> <p>الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس • البريد الإلكتروني</p>		مكان تقديم الخدمة
<p>يتم تقديم كتاب رسمي او تعبية طلب شهادة استيفاء متطلبات الوقاية في أقسام الوقاية الخارجية او في إدارة الوقاية و يتم تحديد موعد لإجراء الكشف الحسي على المنشأة.</p> <p>يتم اجراء الكشف الحسي من قبل ضباط الكشف وتعينه نموذج المعلومات الخاصة بالمنشأة وكتابه تقرير كشف.</p>		قونوات تقديم الخدمة
<p>في حال استيفاء متطلبات الوقاية والحماية الذاتية يتم مخاطبة إدارة الوقاية الرئيسية بالتنبيه بمنحه شهادة استيفاء متطلبات الوقاية والحماية الذاتية.</p>		الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
<p>تقوم إدارة الوقاية بإصدار شهادة استيفاء متطلبات الوقاية والحماية الذاتية وارسال صورة الى قسم الوقاية الخارجي في المحافظة المعنية حيث تختتم بنسخة طبق الأصل و تسلم لصاحب العلاقة (يمكن الحصول على النسخة الأصلية عند مراجعة إدارة الوقاية والحماية الذاتية).</p>		
<p>في حال عدم استيفاء متطلبات الوقاية والحماية الذاتية يتم كتابة تقرير كشف بالوصيات المطلوبة و التنبيه بعدم منح الشهادة الا بعد تنفيذه للوصيات.</p>		
الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	الخدمة مجانية.	قيمة الرسوم
شهادة استيفاء متطلبات الوقاية والحماية الذاتية	مدة صلاحية الوثيقة (سنة واحدة).	مخرج الخدمة
الشريك ودوره في تقديم الخدمة	لا يوجد	
<p>مديريّة الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية</p> <p>عمان/العبدلي / شارع العبدلي .</p> <p>هاتف (065661111) / فاكس (065658067) .</p> <p>البريد الإلكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo) .</p> <p>قائمة مرفقة بملحوظات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2).</p>		معلومات الاتصال والتواصل
أوقات تقديم الخدمة	(الأحد - الاربعاء) من الساعة (7:30 ص- 2:45 م).	الخميس من الساعة (7:30 ص- 0:00 م)

إصدار شهادة استيفاء متطلبات الوقاية والحماية الذاتية لغايات الحصول على وثيقة تأمين




دراسة وتصنيف المواد الكيميائية لتحديد متطلبات الوقاية والحماية الذاتية في المنشآة

التشريع الناظم للخدمة	قانون رقم (14) لسنة (2020)م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته
شروط تقديم الخدمة	تقديم الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة.
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	<p>شكل الوثيقة</p> <p>الادارة</p> <p>كتاب يوضح طبيعة المواد المستخدمة</p> <p>نسخة أصلية</p> <p>مالك المنشآة</p> <p>لانحة السلامة العامة MSDS الخاصة في</p> <p>نسخة ورقية أو الكترونية</p> <p>مختبر عالمي معتمد</p> <p>كل مادة للشركة المصنعة</p> <p>القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين</p>
فئة متلقي الخدمة	<p>المركز الرئيسي : مديرية الدفاع المدني /ادارة الوقاية والحماية الذاتية.</p> <p>المركز الفرعية: اقسام ادارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات).</p> <p>الحضور الشخصي • الفاكس• البريد الالكتروني • الرابط الالكتروني مع امانة عمان الكبرى</p>
الاجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	<p>يقوم متلقي الخدمة بتقديم كتاب رسمي يتضمن قائمة أسماء المواد الكيميائية الموجودة في المنشآة (الأولية والمنتجة والمخزنة) ولانحة السلامة العامة لكل مادة (MSDS) للمنشآت المراد تدقيق المخاطرات الهندسية الخاصة بها او المنشآت المراد الحصول على اذن إشغال او رخصة من لها في حال احتواء هذه المنشآت على مواد كيماوية لتحديد درجة خطورتها قبل تحديد متطلبات الوقاية والحماية الذاتية.</p> <p>يقوم رئيس قسم الكيماويات والبيئة بالتأكد من وجود جميع الوثائق المتعلقة بمواد الكيماوية والمتضمنة قائمة باسم المواد الكيميائية العلمية وكيفياتها المصنعة والمخزنة والعمليات الصناعية وتوفير (MSDS) الخاص بكل مادة عن طريق الشركة المصنعة او أحد الواقع الالكتروني المعتمدة عالمياً والخاصة لوحظ السلامة العامة للمواد الكيميائية.</p> <p>يتولى ضابط الدراسة في قسم الكيماويات والبيئة دراسة هذه المواد بناءً على (MSDS) والمعتمدة من أحد مختبرات الفحص وكتابه تقرير دراسة مبنيةً درجة خطورة المواد وقليلتها للاشتعال ومواد الإطفاء الإنسانية وظروف التخزين والتداول.</p> <p>يتم مخاطبة متلقي الخدمة او اقسام الوقاية في المديريات الميدانية بكتاب رسمي مرفقاً فيه تقرير دراسة المواد الكيميائية لاستكمال اجراءات المعاملة (دراسة مخاطرات ، اذن إشغال ، رخصة من).</p>
معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	يوماً عمل (2) يوم من استلام الطلب كحد أدنى حسب عدد المواد المقدمة
قيمة الرسوم	حسب النظم المعدل لنظام استيفاء بدل خدمات بموجب قانون الامن العام رقم (14) لسنة 2020م/ لا يوجد رسوم على الخدمة
مخرج الخدمة	كتاب رسمي يوضح خطورة المواد الكيميائية داخل المنشآة
الشريك	دور الشريك
الشريك ودوره في تقديم الخدمة	<p>أمانة عمان الكبرى</p> <p>طلب التسبيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص (العاصمة) او اذن إشغال المنشآة .</p> <p>البلديات</p> <p>طلب التسبيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص (المحافظات) او اذن إشغال المنشآة</p> <p>مفوضية العقارات</p> <p>طلب التسبيب بالموافقة على معاملة رخصة انشاءات لمنطقة الاختصاص (العقبة) او اذن إشغال المنشآة.</p>

نقابة المهندسين الأردنيين	اعتماد المخططات وختتها قبل الاعتماد من ادارة الوقاية.
وزارة البيئة	التنسيب بالموافقة استخدام المواد الكيماوية
مختبرات فحص عالمية	الحصول على لوازم السلامة العامة (MSDS)
معلومات الاتصال والتواصل	<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية . عمان/العبدلي / شارع العبدلي . • هاتف (065661111) / فاكس (065658067) . • البريد الإلكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo) . • قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2) .
أوقات تقديم الخدمة	الأحد - الأربعاء (من الساعة (7:30 ص - 2:45 م)) الخميس من الساعة (7:30 ص- 1:00 م)


دراسة وتصنيف المواد الكيميائية لتحديد متطلبات الوقاية والحماية الذاتية



طلب اعتماد او تجديد شركات ومؤسسات السلامة العامة (تركيب وتنفيذ وصيانة انظمة الوقاية والحماية الذاتية)	
• قانون رقم (14) لسنة (2020م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته	التشريع الناظم للخدمة
• كودات البناء الوطني الاردني	توفر الوثائق المطلوبة.
شكل الوثيقة	الوثيقة
صورة طبق الأصل	شهادة تسجيل اسم تجاري او بطاقة تصنيف • نقابة المقاولين • مقاولين للشركات التي تعمل في مجال الصناعة • وزارة الصناعة • والتجارة • المقاولات
صورة طبق الأصل	شهادة انتساب لغرفة الصناعة والتجارة • غرفة الصناعة • سارية المفعول • والتجارة
صورة طبق الأصل	رخصة مهنة سارية المفعول • امانة عمان الكبرى • البلديات
صورة طبق الأصل	بطاقة مستوردة في حال طلب تصنيف في • وزارة الصناعة • مجال استيراد وبيع مواد ومعدات الوقاية • والتجارة
صورة طبق الأصل	عقود عمل (مهندسين وفنيين) • وزارة العمل
فئة متلقى الخدمة	
• المركز الرئيسي : مديرية الدفاع المدني // إدارة الوقاية والحماية الذاتية. • المراكز الفرعية: أقسام إدارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات).	
• الحضور الشخصي • الهاتف • البريد الالكتروني • الموقع الالكتروني	
<p>• يقوم صاحب العلاقة بتعينه النموذج الخاص بتصنيف المؤسسات والشركات التي تتعامل بماء ومعدات الوقاية والحماية الذاتية (الغايات الاعتماد او تجديد الاعتماد للصنف المطلوب).</p> <p>• يتم تدقيق ودراسة النموذج مع الوثائق المرفقة وتحديد موعد لإجراء الكشف المبدئي .</p> <p>• يتم إجراء الكشف على الشركة من قبل ضابط الكشف (على المكتب المشغل ومعداته) وكتابة تقرير بالكشف وحسب النماذج الخاصة بقسم الاعتماد والمدرجة على الموقع الالكتروني لمديرية الامن العام.</p> <p>• في حال كانت الشركة غير مسوقة للشروط يتم رفع المعاملة الى لجنة الاعتماد في ادارة الوقاية الرئيسية مع التسبيب بالموافقة حيث تقوم اللجنة بعد دراسة المعاملة بالموافقة على اعتماد الشركة وتوجيه كتاب متلقى الخدمة لدفع الرسوم المقررة.</p> <p>• بعد دفع الرسوم المقررة ، يتم مخاطبة صاحب العلاقة بكتاب رسمي باعتماد الشركة او تجديد اعتمادها.</p> <p>• يتم انشاء ملف للشركة (في حال الاعتماد لأول مرة) وإدراجها ضمن قائمة شركات السلامة العامة المعتمدة لدى الدفاع المدني والمنشورة على الموقع الالكتروني للدفاع المدني .</p>	
الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	
حسب النظام المعدل لنظام استيقاء بدل خدمات المديرية العامة للدفاع المدني رقم (128) لسنة 2015 (مرفق 1).	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
3 أيام عمل .	قيمة الرسوم

نقداً	دفع الكتروني (بطاقات الدفع المسبق)	آلية الدفع
مدة صلاحية الوثيقة: (سنة واحدة)	كتاب بالموافقة على اعتماد الشركة أو تجديد اعتمادها (ادراج الشركة على قائمة شركات السلامة العامة المعتمدة لدى الدفاع المدني).	مخرج الخدمة
لا يوجد شركاء	الشريك ودوره في تقديم الخدمة	
<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية • عمان/العبدلي / شارع العبدلي . • هاتف (065661111) / فاكس (065658067) • البريد الإلكتروني (cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo). • قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2). 	معلومات الاتصال والتواصل	
<p>(الأحد - الاربعاء) من الساعة (7:30 ص - 2:45 م) .</p> <p>الخميس من الساعة (7:30 ص - 1:00 م)</p>	أوقات تقديم الخدمة	


طلب اعتماد شركات ومؤسسات تركيب وتنفيذ وصيانة أنظمة الوقاية والحماية الذاتية



التعامل مع شكاوى السلامة العامة

قانون رقم (14) لسنة (2020) (قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)		التشريع الناظم للخدمة												
<ul style="list-style-type: none"> • كودات البناء الوطني. 		شروط تقديم الخدمة												
<ul style="list-style-type: none"> • إن تكون الشكوى تتصل بمتطلبات إدارة الوقاية والحماية الذاتية. 		الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة												
<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 15%;">شكل الوثيقة</td> <td style="width: 15%;">الدائرة</td> <td style="width: 15%;">الوثيقة</td> <td style="width: 15%;">الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة</td> </tr> <tr> <td>تعنية نموذج الشكوى المتضمن بيانات الشكوى</td> <td>ادارة الوقاية والحماية</td> <td>نسخة اصلية</td> <td></td> </tr> <tr> <td>وأى وثيقة اخرى قد تتطلبها الشكوى</td> <td>الذاتية</td> <td></td> <td></td> </tr> </table>		شكل الوثيقة	الدائرة	الوثيقة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	تعنية نموذج الشكوى المتضمن بيانات الشكوى	ادارة الوقاية والحماية	نسخة اصلية		وأى وثيقة اخرى قد تتطلبها الشكوى	الذاتية			
شكل الوثيقة	الدائرة	الوثيقة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة											
تعنية نموذج الشكوى المتضمن بيانات الشكوى	ادارة الوقاية والحماية	نسخة اصلية												
وأى وثيقة اخرى قد تتطلبها الشكوى	الذاتية													
<ul style="list-style-type: none"> • القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين 		فئة متلقى الخدمة												
<ul style="list-style-type: none"> • المركز الرئيسي : مديرية الدفاع المدني / إدارة الوقاية والحماية الذاتية • المراكز الفرعية: أقسام إدارة الوقاية الخارجية (في جميع المحافظات). 		مكان تقديم الخدمة												
<ul style="list-style-type: none"> • الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس • البريد الإلكتروني • الموقع الإلكتروني • منصة بخدمتكم • رقم الطوارئ الموحد (911) 		قواء تقديم الخدمة												
<ul style="list-style-type: none"> • يتم استقبال شكاوى وبلاغات السلامة العامة من كتاب رسمي او تعنية النموذج الخاص او استخدام أحد قنوات تقديم الخدمة اعلاه. • يتم دراسة الشكوى و تحديد اذا كانت من اختصاص ادارة الوقاية والحماية الذاتية ومن ثم تحديد موعد للكشف . • يقوم ضابط الكشف بإجراء الكشف وكتابية تقرير كشف يحدد فيه واقع الحال والتوصيات الالزامية إن وجدت لتحديد الهيئة الزمنية الازمة لتصويب المخالفات يتم الكشف على المنشآة للتأكد من تفاصي التوصيات وفي حال تنفيذ التوصيات تحفظ الشكوى ،وفي حال عدم تنفيذ التوصيات يتم مخاطبة الاداري فوراً لازام المشتكى عليه تنفيذ التوصيات. • في جميع الأحوال يتتحمل أصحاب المنشآة المسئولية القانونية بخصوص أي حادث تحدث في المنشآة خلال مدة الهيئة المنوحة لهم لتصويب المخالفات. 		الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة												
2 يوم عمل	الزمن المستغرق لتقديم الخدمة													
الخدمة مجانية.	قيمة الرسوم													
مدة صلاحية الوثيقة(غير محدد المدة).	تقريركشف بمضمون الشكوى	مخرج الخدمة												
دور الشريك	الشريك													
<ul style="list-style-type: none"> • أمانة عمان الكبرى، البلديات ، نقابة المقاولين ، وزارة المساهمة في معالجة الشكوى وحسب اختصاص كل جهة . 		الشريك ودوره في تقديم الخدمة												
إلزم صاحب المنشآة بتنفيذ التوصيات الواردة في كتاب الدفاع المدني	الحاكم اداري													
<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - إدارة الوقاية والحماية الذاتية • عمان/العبدلي / شارع العبدلي . • هاتف (065661111) / فاكس (065658067) • البريد الإلكتروني(cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo). • قائمة مرفقة بمعلومات التواصل لأقسام الوقاية الخارجية (مرفق 2). 		معلومات الاتصال والتواصل												
<p style="text-align: center;">الخميس من الساعة (7:30 م- 00 ص) (الأحد - الأربعاء) من الساعة (30:45 م- 2:30 م).</p>		أوقات تقديم الخدمة												

التعامل مع شكاوى السلامة العامة



المرفق (1)

النظام المعدل لنظام استيفاء بدل خدمات المديرية العامة للدفاع المدني رقم (128) لسنة 2015	
اسم الخدمة	الرسوم المستحقة
دراسة المخططات الهندسية المعمارية للإشغالات التجارية أو الإدارية أو الصناعية أو التخزنية أو أماكن التجمع والمباني العالية	40 فلس/م ²
المخططات الهندسية المعمارية للبناء أو الأبنية السكنية التي تزيد المساحة الإجمالية لها على 600 متر مربع	40 فلس/م ²
نظام إطفاء نقالني (مرشات / غمر مائي)	50 فلس/م ²
نظام إطفاء نقالني (مرشات / غمر فوم)	100 فلس/م ²
نظام إطفاء يدوى (خراطيم مطاطية)	10 فلس/م ²
نظام إطفاء يدوى (هيدرنت)	ديياراً واحداً عن كل نقطة هيدرنت
نظام إطفاء غازى ثابت (دييار واحد لكل 2م من المنطقة المغطاة على أن لا يزيد المبلغ الإجمالي لكل نظام عن 100 دينار)	2 دينار واحد/م ²
أي نظام إطفاء خاص (بأوifice) المطابخ	10 دينار للنظام الواحد
نظام إنذار يدوى	10 فلس/م ²
نظام إنذار نقالني	40 فلس/م ²
نظام إخلاء موسي	20 فلس/م ²
أنظمة التحكم بالدخان / نظام التكثيف (مثبتات الحريق)	25 دينار للبناء الواحد
أنظمة التحكم بالدخان/للفتحة الوسطية الواحدة	25 دينار للفتحة الوسطية الواحدة
أنظمة التحكم بالدخان / نظام شفط الدخان	25 دينار للبناء الواحد
أنظمة التحكم بالهباء المضغوط لibilit الدرج الواحد	25 دينار للنظام الواحد
فحص المتطلبات المعمارية وأنظمة الإطفاء والإندار بعد تركيبها و تستوفى لمرة واحدة على النحو التالي :	
فحص المتطلبات المعمارية	20 فلس/م ²
فحص أنظمة الإطفاء	20 فلس/م ²
فحص أنظمة الإنذار	20 فلس/م ²
اعتماد المؤسسات والشركات التي تتعامل بمواد ومعدات الوقاية والحماية الذاتية	100 دينار و تستوفى لمرة واحدة فقط
اعتماد مكونات نظام اطفاء يدوى (هيدرنت + خراطيم مطاطية وكتانية)	ديياراً واحداً عن كل بند من مكونات النظام
اعتماد بورقة كيميائية جافة	ديياراً واحداً عن كل اعتماد
اعتماد طفایات الحريق بـأتواعها	ديياراً واحداً عن كل اعتماد النوع ذاته
اعتماد مكونات نظام المرشات المائية	دييارين عن كل بند من مكونات النظام
اعتماد مكونات أنظمة الإطفاء الأخرى مثل (أنظمة الإطفاء الثابتة فوم-wet chemical)	دييارين عن كل بند من مكونات النظام
اعتماد مكونات نظام الإنذار النقالني واليدوي	ديياراً واحداً عن كل بند من مكونات النظام
اعتماد مواد عزل مثل الأبواب والزجاج	دييارين عن كل اعتماد لنوع المادة ذاته
تجديـد اعتمـاد المؤسـسات والـشـركـات الـتـي تـتـعـالـم بـمـوـاد وـمـعـدـات الـوـقـاـيـة وـالـحـمـاـيـة الـذـاتـيـة	10 دينـارـ لـكـلـ تـجـديـد

المرفق (2)

أرقام هواتف الاتصال بمديريات الدفاع المدني

المديرية	رقم هاتف المديرية	رئيس قسم الوقاية
مديرية دفاع مدني وسط عمان	065660959	377
مديرية دفاع مدني شرق عمان	064895709	233
مديرية دفاع مدني غرب عمان	065829701	307
مديرية دفاع مدني شرق اربد	027095730	245
مديرية دفاع مدني غرب اربد	027273131	326
مديرية دفاع مدني الزرقاء	053984203	312
مديرية دفاع مدني المفرق	026231199	317
مديرية دفاع مدني جرش	026251199	312
مديرية دفاع مدني عجلون	026440115	312
مديرية دفاع مدني الكرك	032386386	251
مديرية دفاع مدني الطريق الصحراوي	032277025	348
مديرية دفاع مدني الطفيلة	032250234	312
مديرية دفاع مدني معان	032179100	245
مديرية دفاع مدني العقبة	032014222	306
مديرية دفاع مدني البلقاء	053553701	310
مديرية دفاع مدني مادبا	053244132	312
مديرية دفاع مدني المطارات	064452225	317
فرع وقاية المنطقة الحرة	_____	053826103
فرع وقاية سحاب	_____	064023705
فرع وقاية مدينة الحسن الصناعية	_____	027395352



خدمات الفحص المخبري




إصدار تفاصيل الخدمة	
التشريع الناظم للخدمة	قانون رقم (14) لسنة (2020) معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته
شروط تقديم الخدمة	حضور مندوب إدارة الوقاية والحماية الذاتية عند إحضار العينات في حال كانت المعاملة لغايات اعتماد إدخال مواد ومعدات سلامة عامة إلى المملكة الأردنية الهاشمية (معاملة بيان جمركي).
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> كتاب صادر من إدارة الوقاية والحماية الذاتية في حال كانت المعاملة لغايات اعتماد إدخال مواد ومعدات سلامة عامة إلى المملكة الأردنية الهاشمية (معاملة بيان جمركي). كتاب صادر من ملقمي الخدمة موضحاً في الفحوصات المطلوب اجراؤها بناءً على اختياره (معاملة فحص اختياري). شهادة فحص بل المنشآت في حال طلب فحص مادة البودرة الجافة.
فترة متانة الخدمة	الفحص العام - القطاع الخاص - الموظفين - المقيمين
مكان تقديم الخدمة	المركز الرئيسي: إدارة المواد الخطرة والفحص المخبري.
قنوات تقديم الخدمة	الحضور الشخصي - نظام التراسل
الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> تقديم كتاب رسمي (حسب بند الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة) وتعبئة نموذج طلب فحص مخبري في مكتب خدمة الجمهور. اعتماد الطلب من قبل مدير الادارة ومن ثم يحول إلى الشعبة المختصة. يتم دفع الرسوم المقررة للفحوصات في مكتب المحاسبة وحسب أمر القبض المنظم في مكتب خدمة الجمهور. يتم ترميز العينات وفرزها حسب الصنف والفحص المطلوب وتحويلها للأقسام المختصة. إجراء الفحوصات المخبرية حسب مواصفات الفحص المعتمدة ومن قبل فحاصين مدرّبين ومؤهلين واصدار التفاصيل حسب الموعود المحدد والمعنون عنه في قائمة التكاليف والبطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري. تدقيق التفاصيل والتقارير من قبل المدير الفني ورئيس الشعبة ومن ثم المصادقة عليها من قبل مدير ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري. يتم تسليم التقرير النهائي للفحص المخبري مرفق بكتاب رسمي للجهة الطالبة حسب التعليمات المعمول بها في مديرية الامن العام.
الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	حسب قائمة التكاليف والبطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري المرفقة.
آلية الدفع	منفذ
قيمة الرسوم	حسب قائمة التكاليف والبطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري المرفقة
مخرج الخدمة	تقرير فحص مخبري - مدة صلاحية الوثيقة (دائمة لنفس العينات المفحوصة فقط)
الشريك ودوره في تقديم الخدمة	الشريك
معلومات الاتصال والتواصل	<p>دور الشريك</p> <p>مؤسسة المواصفات والمقاييس/وحدة الاعتماد</p> <p>التدقيق الخارجي على نظام الجودة وتجديد الاعتماد الدولي</p> <ul style="list-style-type: none"> ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري عمان/طبربور / بجانب الجامعة العربية المفتوحة هاتف (065066431) / فاكس (065066471) البريد الالكتروني لإدارة المواد الخطرة والفحص المخبري: (haz.tst@psd.gov.jo) البريد الالكتروني لإدارة الوقاية والحماية الذاتية: (cdd.prevent_dpt@psd.gov.jo)
أوقات تقديم الخدمة	(الأحد - الاربعاء) من الساعة (30:00 - 45:00)
الخميس من الساعة (7:30 - 24:00)	

اصدارنتائج الفحوصات الفيزيائية والكيميائية لرخوة الاطفاء (القوم)	
التشريع الناظم للخدمة	قانون رقم (14) لسنة (2020) (202م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته
شروط تقديم الخدمة	<p>حضور مندوب ادارة الوقاية والحماية الدائمة عند احضار العينات في حال كانت المعاملة لغایات اعتماد ادخال مواد ومعدات سلامة عامة إلى المملكة الأردنية الهاشمية (معاملة بيان جمركي).</p> <ul style="list-style-type: none"> كتاب صادر من ادارة الوقاية والحماية الدائمة في حال كانت المعاملة لغایات اعتماد ادخال مواد ومعدات سلامة عامة إلى المملكة الاردنية الهاشمية (معاملة بيان جمركي). كتاب صادر من متنقلي الخدمة موضحًا في الفحوصات المطلوب اجراؤها بناءً على اختباره (معاملة فحص اختياري). شهادة فحص بدل المنشآت في حال طلب فحص لرخوة الاطفاء (القوم).
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين
فئة متنقلي الخدمة	المركز الرئيسي: ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري.
مكان تقديم الخدمة	الحضور الشخصي خطاب التراس
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> تقديم كتاب رسمي (حسب بند الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة) وتعينة نموذج طلب فحص مخبري في مكتب خدمة الجمهور. اعتماد الطلب من قبل مدير الادارة ومن ثم يحوال الى الشعبة المختصة. يتم دفع الرسوم المقررة للفحوصات في مكتب المحاسبة وحسب أمر القبض المنظم في مكتب خدمة الجمهور. يتم تميز العينات وفرزها حسب الصنف والفحص المطلوب وتحويلها للأقسام المختصة. اجراء الفحوصات المخبرية حسب مواصفات الفحص المعتمدة ومن قبل فاصلحين مدربين ومحولين واصدار النتائج حسب الموعد المحدد والعلن عنه في قائمة التكاليف والطاقم الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري. تفصيل النتائج والتقارير من قبل المدير الفني ورئيس الشعبة ومن ثم المصادقة عليها من قبل مدير ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري. يتم تسليم التقرير النهائي للفحص المخبري مرفق بكلب رسمي للجهة الطالبة حسب التعليمات المعمول بها في مديرية الأمن العام.
الاجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	حسب قائمة التكاليف والطاقم الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري المرفقة.
الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	منقداً
آلية الدفع	قيمة الرسوم
مخرج الخدمة	تقرير فحص مخبري
الشريك ودوره في تقديم الخدمة	<p>دور الشريك</p> <ul style="list-style-type: none"> الشريك لا يوجد
معلومات الاتصال والتواصل	<ul style="list-style-type: none"> ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري عمان/طبربور/بجانب الجامعة العربية المفتوحة هاتف (065066471) /فاكس (065066431) (haz.tst@psd.gov.jo) البريد الالكتروني لإدارة الوقاية والحماية الدائمة (jdz@psd.gov.jo) (cdd.prevent_dpt@psd.gov.jo)
اوكلت تقديم الخدمة	الاحد - الاربعاء (من الساعة 7:30 ص- 4:45 م).
الخمسين من الساعة (7:30 ص- 00:00 م)	

اصدار نتائج الفحوصات الفيزيائية وال biomechanical لطفيات الحريق المحمولة	
قانون رقم (14) (سنة 2020م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته	التشريع الناظم للخدمة
حضور مندوب إدارة الوقاية والحماية الذاتية عند إحضار العينات في حال كانت المعاملة لغایات اعتماد إدخال مواد ومعدات سلامة عامة إلى المملكة الأردنية الهاشمية (معاملة بيان جمركي).	شروط تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> كتاب صادر من إدارة الوقاية والحماية الذاتية في حال كانت المعاملة لغایات اعتماد إدخال مواد ومعدات سلامة عامة إلى المملكة الأردنية الهاشمية (معاملة بيان جمركي). كتاب صادر من متنقى الخدمة موضحاً في الفحوصات المطلوب اجراؤها بناء على اختياره (معاملة فحص اختياري). 	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> الفئة متلقى الخدمة المركز الرئيسي: إدارة المواد الخطرة والفحص المخبري. الحالضور الشخصي • نظام التراسل تقديم كتاب رسمي (حسب بند الوثائق المطلوبة الحصول على الخدمة) وتعيين نموذج طلب فحص مخبري في مكتب خدمة الجمهور. اعتماد الطلب من قبل مدير الادارة ومن ثم يحوال الى الشعبة المختصة. يتم دفع الرسوم المقررة للفحوصات في مكتب المحاسبة وحسب أمر القبض المنظم في مكتب خدمة الجمهور. يتم ترميز العينات وفرزها حسب الصنف والفحص المطلوب وتحويلها للأقسام المختصة. إجراء الفحوصات المخبرية حسب مواصفات الفحص المعتادة ومن قبل فاصلين مدربين ومخولين واصدار النتائج حسب المعدل والمعنون عنه في قائمة التكاليف والنطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري. تدقيق النتائج والتقارير من قبل مدير الفني ورئيس الشعبة ومن ثم المصادقه عليها من قبل مدير ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري. يتم تسليم التقرير النهائي للشخص المخبري مرفق بكتاب رسمي للجهة الطالبة حسب التعليمات المعمول بها في مديرية الامن العام. 	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
حسب قائمة التكاليف والنطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري المرفقة.	الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
متقدماً	آلية الدفع
حسب قائمة التكاليف والنطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري المرفقة.	قيمة الرسوم
تقرير فحص مخبري مدة صلاحية الوثيقة (دame لنفس العينات المفحوصة فقط)	مخرج الخدمة
دور الشرك التفتيش الخارجي على نظام الجودة وتحديث الاعتماد الدولي ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري عمان/طبربور /بجانب الجامعة العربية المفتوحة هاتف (065066471) /فاكس (065066431) (haz.tst@psd.gov.jo) (cdd.prevent_dpt@psd.gov.jo)	الشريك مؤسسة المعاصفات والمالييس/ وحدة الاعتماد ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري معلومات الاتصال والتواصل
(الأحد - الاربعاء) من الساعة (30:30 - 24:00 م).	اوقات تقديم الخدمة
الخميس من الساعة (7:30 - 00:00 م)	

اصدار نتائج الفحوصات الفيزيائية والميکانیکیة لخرایط الاطفاء المطاطبة /الكتابية قانون رقم (14) لسنة (2020) (قانون معلم لقانون الان العمل رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته)	
التشريع الناظم للخدمة	<p>حضور مدرب ادارة الوقاية والحماية الذاتية عند احضار العينات في حال كانت المعاملة لغايات اعتماد ادخال مواد ومعدات سلامة عامة الى المملكة الأردنية الهاشمية (معاملة بيان جمركي).</p> <ul style="list-style-type: none"> كتاب صادر من ادارة الوقاية والحماية الذاتية في حال كانت المعاملة لغايات اعتماد ادخال مواد ومعدات سلامة عامة الى المملكة الأردنية الهاشمية (معاملة بيان جمركي). كتاب صادر من متنقى الخدمة موضحاً فيه الفحوصات المطلوب اجراؤها بناء على اختياره (معاملة فحص اختياري). الفاتورة العامة [قطعان الخاص] [المواطنين] [المقيمين] <p>المركز الرئيسي :ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري.</p> <p>الحضور الشخصي [نظام التراسل]</p> <ul style="list-style-type: none"> تقديم كتاب رسمي (حسب بند الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة) وتعيين نموذج طلب فحص مخبري في مكتب خدمة الجمهور. اعتماد الطلب من قبل مدير الادارة ومن ثم يحوال الى الشعبة المختصة. يتم دفع الرسوم المقررة للفحوصات من قبل المحاسبة والفحص المطلوب وتحويلها للاقسام المختصة. اجراء الفحوصات المخبرية حسب مواصفات الفحص المعتمدة ومن قبل فاحصين مدربين ومؤهلين واصدار النتائج حسب الموعد المحدد والمعلن عنه في قائمة التكاليف والنطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري. تقديم النتائج والتفاصيل من قبل المدير الفيزيائي ورئيس الشعبة ومن ثم المصادقة عليه من قبل مدير ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري. يتم تسليم التقرير النهائي للفحص المخبري مرفق بكتاب رسمي للجهة الطالبة حسب التعليمات المعمول بها في مديرية الامن العام.
الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	<p>حسب قائمة التكاليف والنطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري المرفقة.</p> <p>متقدماً</p>
آلية الدفع	<p>حسب قائمة التكاليف والنطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري المرفقة</p>
قيمة الرسوم	<p>تقدير فحص مخبري منه صلاحية الوثيقة (دائمة للفحص العينات المفحوصة فقط)</p>
مخرج الخدمة	<p>الشريك دور الشريك مؤسسة اموم اصناف والمقابس/ وحدة الاعتماد التدقيق الخارجي على نظام الجودة وتتجدد الاعتماد الدولي</p> <ul style="list-style-type: none"> ادارة المواد الخطرة والفحص المخبري عمان / طبربور / بجاتج الجامعة العربية المفتوحة هاتف (065066471) / فاكس (065066431) البريد الالكتروني لإدارة المواد الخطرة والفحص المخبري: (haz.tst@psd.gov.jo) البريد الالكتروني لإدارة الوقاية والحماية الذاتية (cdd.prevent_dpt@psd.gov.jo)
اوقيات تقديم الخدمة	<p>(الاحد - الاربعاء) من الساعة (30:00 - 24:00) .</p> <p>الخميس من الساعة (7:30 - 1:00)</p>

اصدار تقرير فحص مخبري لمواد الوقاية والحماية الذاتية (فحوصات بودرة الإطفاء والطفايات وخرطيم الإطفاء ورغوة الإطفاء)



قائمة التكاليف والنطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والشخص المخبرى

نوع الفحص المخبرى	تكاليف إجراء الفحص (دينار أردني)	مدة إبقاء العينة في المختبر قبل تفديف الفحص (ساعة)	مدة الفحص (ساعة)	الزمن الكلى لإصدار وتسليم النتائج *** (ساعة)	صنف العينة	ن
فحص الرطوبة	10	24	48	72	نوع الفحص المخبرى	1
فحص الكثافة الظاهرية	25	24	1	25		2
فحص المادة الكيماوية الفعالة (المحتوى الكيماوي)	50	24	72	96		3
فحص التوزيع الحبيبي (المناخل)	60	24	2	26		4
فحص صدود الماء	10	24	1	25		5
فحص الضغط البيدر وستاتيكى	80	24	3	27	نوع الفحص المخبرى	6
فحص ساكة المعدن	40	24	2	26	نوع الفحص المخبرى	7
الشخص الظاهري والوزن	60	24	2	26		8
فحص قدرة التصريف ومدى القذف	25	24	4	28		9
التحليل الكيماوى لأجسام المفاسيلات	120	24	6	30		10
فحص قوة التقطيع	70	24	2	26	نوع الفحص المخبرى	11
فحص قدرة التغذية	20	24	1	25		12
فحص الضغط البيدر وستاتيكى وطول الخرطوم	80	24	3	27		13
القطر الاسمى الداخلى والحد الأعلى للكتلة	40	24	2	26		14
التغير في الأبعاد تحت الضغط التشغيلي	80	24	4	28	نوع الفحص المخبرى	15
ضغط الصمود	80	24	3	27		16
مقاومة الانهانة والتكسير	80	24	2	26		17
قوة الالتصاق بين طبقات الخراطيم قبل وبعد التعنق	160	24	192	216		18
ضغط الثنى	80	24	3	27		19
ضغط الانفجار قبل وبعد التعنق	160	24	192	216	نوع الفحص المخبرى	20
الشخص الظاهري (بطاقة البيان)	20	24	1	25		21

قائمة التكاليف والنطاق الزمني لخدمات ادارة المواد الخطرة والشخص المخبرى

الشخص الظاهري (بطاقة البيان)	40	24	1	25	نوع الفحص المخبرى	22
التغير في الأبعاد تحت الضغط التشغيلي	80	24	3	27	نوع الفحص المخبرى	23
فحص الثنى	25	24	1	25		24
ضغط الانفجار قبل وبعد التعنق	200	24	192	216		25
فحص التعمير	200	24	168	192		26
فحص الكثافة	20	24	1	25	نوع الفحص المخبرى	27
فحص درجة الحموضة	20	24	1	25	نوع الفحص المخبرى	28
فحص الترسيب	80	24	3	27		29
فحص الشد السطحي	80	24	1	25		30
فحص اللزوجة	40	24	1	25		31
فحص درجة التجمد	40	24	6	30		32
فحص مقاومة القوام للتجمد والذوبان	60	24	192	216	نوع الفحص المخبرى	33
الشخص الظاهري (بطاقة البيان)	20	24	1	25		34


الخدمات التدريبية



طلب عقد محاضرات توعوية مجانية عن اعمال الدفاع المدني

قانون رقم (14) لسنة (2020)، قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته .	التشريع الناظم للخدمة
توفر الوثائق المطلوبة لإتمام هذه الخدمة .	شروط تقديم الخدمة
شكل الوثيقة الدائرة الوثيقة القطاع العام والخاص كتاب رسمي صورة مصدقة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
• القطاع العام • القطاع الخاص	فئة متلقى الخدمة
• المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني /شعبة التدريب. المراکز الفرعية: مديریات الدفاع المدني في المحافظات	مكان تقديم الخدمة
• الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس • البريد الالكتروني	قوات تقديم الخدمة
• يتم تقديم الخدمة من خلال كتاب رسمي موجه الى شعبة التدريب او المديريات الميدانية موضحا فيه نوع التدريب المطلوب (اسعاف واطفاء وإنقاذ والتوعية والتثقيف بعمليات الاخلاع). • يتم تدقيق الطلب واخذ الموافقة الأمنية من قبل الامن الوقائي . • يتم تحديد موعد لعقد التدريب المطلوب وبالتنسيق هاتفيًا مع صاحب العلاقة. • يتم تنفيذ التدريب المطلوب	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
• يوم عمل للقطاع الحكومي. • 7-4 أيام عمل للقطاع الخاص	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
مجانية	قيمة الرسوم
محاضرة توعوية	مخرج الخدمة
• مديرية الدفاع المدني - شعبة التدريب • عمان / العبدلي / شارع العبدلي • هاتف (065661111) / فرعى (4478) / رقم الهاتف الخلوي للشعبة (0780774434) فاكس (065693242) • البريد الالكتروني (cdd.train-dpt@psd.gov.jo) .	معلومات الاتصال والتواصل
اوقيت تقديم الخدمة (الاحد - الاربعاء) من الساعة (30:45 - 30:00) . الخميس من الساعة (7:30 ص - 1:00 م)	


طلب عقد محاضرات توعوية مجانية عن أعمال الدفاع المدني



طلب زيارة ميدانية توعوية لمديريات الدفاع المدني


		التشريع الناظم للخدمة
قانون رقم (14) لسنة (2020)م، قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته .		▪تبينة نموذج خاص بمتطلبات طالبي الخدمة
▪الحصول على الموافقات الرسمية والأمنية داخل الدفاع المدني.		شروط تقديم الخدمة
شكل الوثيقة		الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة
صورة مصدقة	الدائرة	كتاب رسمي
صورة مصدقة	الوثيقة	كتف باسماء المعنيين بالحصول على الخدمة
▪القطاع العام		فئة متلقى الخدمة
▪القطاع الخاص		▪المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني /شعبة التدريب.
▪القطاع العام والخاص		المراكز الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات
▪الهاتف		▪الحضور الشخصي
▪الفاكس		▪البريد الإلكتروني
▪ يتم تقديم الخدمة من خلال كتاب رسمي موجه الى شعبة التدريب او تبينة نموذج طلب الزيارة داخل قسم التدريب في المديريات الميدانية.		الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
▪ تقوم المديرية المختصة بمخاطبة شعبة امن وقائي الدفاع المدني للحصول على الموافقة الامنية مع اطلاع شعبة التدريب على طلب الزيارة.		▪ يوم عمل للقطاع الحكومي.
▪ يقوم قسم التدريب في المديرية الميدانية بالتوافق مع الجهة الطالبة للزيارة وابلاغهم في حال تمت الموافقة او عدمها.		▪ 7-4 ايام عمل القطاع الخاص
▪ في حال عدم الموافقة يتم التنسيق مع الجهة الطالبة لتحديد موعد الزيارة.		▪ مجانية
▪ يتم تنفيذ الزيارة داخل المديرية الميدانية والاطلاع على اقسام المديرية والاليات المستخدمة في اعمال الدفاع المدني .		▪ قيمة الرسوم
▪ مديريه الدفاع المدني - شعبة التدريب		▪ اجراء الزيارة
▪ عمان/العبدلي / شارع العبدلي		▪ مخرج الخدمة
▪ هاتف (065661111) / فرعي (4478) / رقم الهاتف الخلوي للشعبة (0780774434) / فاكس (065693242) .		▪ معلومات الاتصال والتواصل
▪ البريد الالكتروني (cdd.train-dpt@psd.gov.jo).		▪ اوقات تقديم الخدمة
الاحد - الاربعاء (من الساعة 7:30 ص - 4:45 م) .		▪ الخميس من الساعة 7:30 ص- 0:00 م)

طلب زيارة ميدانية توعوية لمديريات الدفاع المدني



خدمة حقد دورات و ورش عمل عن اعمال الدفاع المدني للقطاعين العام والخاص		التشريع الناظم للخدمة																																										
قانون رقم (14) لسنة (2020) (قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته).		شروط تقديم الخدمة																																										
<ul style="list-style-type: none"> • مخاطبة رسمية من الجهة الطالبة للخدمة. • اخذ الموافقة الأمنية من الامن الوقائي. • دفع المطالبة المالية (كفة رسم تقديم الخدمة). • توفير مكان مناسب لتقديم خدمة التدريب لدى الجهة الطالبة للخدمة (القطاعين العام والخاص). 	شكل الوثيقة	الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة																																										
<table border="1"> <thead> <tr> <th>الوثيقة</th> <th>الدائرة</th> <th>كتاب رسمي</th> <th>صورة مصدقة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>القطاعين العام والخاص</td> <td>القطاع العام</td> <td>كتاب رسمي</td> <td>صورة مصدقة</td> </tr> <tr> <td>• المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني /شعبة التدريب.</td> <td>• القطاع العام</td> <td>فنة متلقى الخدمة</td> <td>مكان تقديم الخدمة</td> </tr> <tr> <td>المناطق الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات</td> <td>• المراكز الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات</td> <td>فنة متلقى الخدمة</td> <td>مكان تقديم الخدمة</td> </tr> <tr> <td>• الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس • البريد الالكتروني</td> <td>• يتم طلب الخدمة من خلال كتاب رسمي.</td> <td>قنوات تقديم الخدمة</td> <td>الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة</td> </tr> <tr> <td>• يتم تدقيق الطلب ورفعه الى شعبة الامن الوقائي لأخذ الموافقة الأمنية من قبل شعبة التدريب او اقسام التدريب في المديرات الميدانية.</td> <td>• يتم تحديد موعد لعقد التدريب وبالتنسيق هاتقفا مع صاحب العلاقة .</td> <td>• يقوم صاحب العلاقة بدفع الرسوم تقدما الى الادارة المالية .</td> <td>• يتم مخاطبة المديرية المختصة بموافقة على طلب التدريب.</td> <td>• يتم تنفيذ التدريب المطلوب.</td> </tr> <tr> <td>يتم تحديد تكاليف الدورات و ورش العمل بناء على نوع الدورة او ورشة العمل المطلوبة وعدد المشاركين فيها ولمعرفة التكاليف يرجى الاتصال على : فرعى(4478) او خلوي (0656611111) .</td> <td>• يوم عمل للقطاع الحكومي.</td> <td>معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة</td> <td>قيمة الرسوم</td> </tr> <tr> <td>مدة صلاحية الوثيقة (غير محددة المدة)</td> <td>شهادة مصدقة</td> <td>مخرج الخدمة</td> <td></td> </tr> <tr> <td> <ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - شعبة التدريب • عمان /العبدلي / شارع العبدلي • هاتف (0656611111) فرعى (4478) / رقم الهاتف الخلوي للشعبة (0780774434) / فاكس (065693242) • البريد الالكتروني (cdd.train-dpt@psd.gov.jo) </td> <td></td> <td>معلومات الاتصال والتواصل</td> </tr> <tr> <td colspan="2">(الاحد - الاربعاء (من الساعة (30:45 - 2:45 م) .</td><td>اوقيت تقديم الخدمة</td></tr> <tr> <td colspan="2">الخميس من الساعة (7:30 ص- 1:00 م)</td><td></td></tr> </tbody> </table>	الوثيقة	الدائرة	كتاب رسمي	صورة مصدقة	القطاعين العام والخاص	القطاع العام	كتاب رسمي	صورة مصدقة	• المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني /شعبة التدريب.	• القطاع العام	فنة متلقى الخدمة	مكان تقديم الخدمة	المناطق الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات	• المراكز الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات	فنة متلقى الخدمة	مكان تقديم الخدمة	• الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس • البريد الالكتروني	• يتم طلب الخدمة من خلال كتاب رسمي.	قنوات تقديم الخدمة	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	• يتم تدقيق الطلب ورفعه الى شعبة الامن الوقائي لأخذ الموافقة الأمنية من قبل شعبة التدريب او اقسام التدريب في المديرات الميدانية.	• يتم تحديد موعد لعقد التدريب وبالتنسيق هاتقفا مع صاحب العلاقة .	• يقوم صاحب العلاقة بدفع الرسوم تقدما الى الادارة المالية .	• يتم مخاطبة المديرية المختصة بموافقة على طلب التدريب.	• يتم تنفيذ التدريب المطلوب.	يتم تحديد تكاليف الدورات و ورش العمل بناء على نوع الدورة او ورشة العمل المطلوبة وعدد المشاركين فيها ولمعرفة التكاليف يرجى الاتصال على : فرعى(4478) او خلوي (0656611111) .	• يوم عمل للقطاع الحكومي.	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	قيمة الرسوم	مدة صلاحية الوثيقة (غير محددة المدة)	شهادة مصدقة	مخرج الخدمة		<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - شعبة التدريب • عمان /العبدلي / شارع العبدلي • هاتف (0656611111) فرعى (4478) / رقم الهاتف الخلوي للشعبة (0780774434) / فاكس (065693242) • البريد الالكتروني (cdd.train-dpt@psd.gov.jo) 		معلومات الاتصال والتواصل	(الاحد - الاربعاء (من الساعة (30:45 - 2:45 م) .		اوقيت تقديم الخدمة	الخميس من الساعة (7:30 ص- 1:00 م)			الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	شروط تقديم الخدمة
الوثيقة	الدائرة	كتاب رسمي	صورة مصدقة																																									
القطاعين العام والخاص	القطاع العام	كتاب رسمي	صورة مصدقة																																									
• المركز الرئيسي: مديرية الدفاع المدني /شعبة التدريب.	• القطاع العام	فنة متلقى الخدمة	مكان تقديم الخدمة																																									
المناطق الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات	• المراكز الفرعية: مديريات الدفاع المدني في المحافظات	فنة متلقى الخدمة	مكان تقديم الخدمة																																									
• الحضور الشخصي • الهاتف • الفاكس • البريد الالكتروني	• يتم طلب الخدمة من خلال كتاب رسمي.	قنوات تقديم الخدمة	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة																																									
• يتم تدقيق الطلب ورفعه الى شعبة الامن الوقائي لأخذ الموافقة الأمنية من قبل شعبة التدريب او اقسام التدريب في المديرات الميدانية.	• يتم تحديد موعد لعقد التدريب وبالتنسيق هاتقفا مع صاحب العلاقة .	• يقوم صاحب العلاقة بدفع الرسوم تقدما الى الادارة المالية .	• يتم مخاطبة المديرية المختصة بموافقة على طلب التدريب.	• يتم تنفيذ التدريب المطلوب.																																								
يتم تحديد تكاليف الدورات و ورش العمل بناء على نوع الدورة او ورشة العمل المطلوبة وعدد المشاركين فيها ولمعرفة التكاليف يرجى الاتصال على : فرعى(4478) او خلوي (0656611111) .	• يوم عمل للقطاع الحكومي.	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	قيمة الرسوم																																									
مدة صلاحية الوثيقة (غير محددة المدة)	شهادة مصدقة	مخرج الخدمة																																										
<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - شعبة التدريب • عمان /العبدلي / شارع العبدلي • هاتف (0656611111) فرعى (4478) / رقم الهاتف الخلوي للشعبة (0780774434) / فاكس (065693242) • البريد الالكتروني (cdd.train-dpt@psd.gov.jo) 		معلومات الاتصال والتواصل																																										
(الاحد - الاربعاء (من الساعة (30:45 - 2:45 م) .		اوقيت تقديم الخدمة																																										
الخميس من الساعة (7:30 ص- 1:00 م)																																												

طلب زيارة ميدانية توعوية لمديريات الدفاع المدني






الخدمات الإعلامية



النوجيه والتثقيف الوقائي للمجتمع المحلي والمتابعين للإعلام الأردني قانون رقم (14) لسنة (2020م) قانون معدل لقانون الامن العام رقم 38 لسنة 1965 وتعديلاته .	
الشروط الناظم للخدمة	الشروط الناظم للخدمة
شروط تقديم الخدمة	لا يوجد
الوثائق المطلوبة للحصول على الخدمة	كتاب رسمي من الجهة الطالبة للخدمة
فئة منتقى الخدمة	• القطاع العام • القطاع الخاص • المواطنين • المقيمين
مكان تقديم الخدمة	مديرية الاعلام والشرطة المجتمعية/قسم التوجيه والتثقيف الوقائي.
قوىات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الحضور الشخصي • هاتف • فاكس • بريد الكتروني • الموقع الالكتروني • كتاب رسمي من الجهة الطالبة للخدمة. • يقوم رئيس قسم التوجيه والتثقيف الوقائي تكليف الفرع المختص بإجراء اللازم. • يقوم الفرع المختص بتقديم المادة المطلوبة. • يقوم رئيس القسم باعتماد هذه المادة. • يتم تسليم المادة لطالب الخدمة.
الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة	
الزمن المستغرق لتقديم الخدمة	يوم عمل
قيمة الرسوم	مجانية
مخرج الخدمة	المادة التثقيفية الإعلامية والإرشادية المطلوبة
الشريك	الشريك
الشريك ودوره في تقديم الخدمة	الشريك ودوره في تقديم الخدمة
دور الشريك	دور الشريك
الاشتراك في تنفيذ المادة المطلوبة	الاشتراك في تنفيذ المادة المطلوبة
مدبريات وإدارات الدفاع المدني	<ul style="list-style-type: none"> • مديرية الدفاع المدني - قسم التوجيه والتثقيف الوقائي. • الموقع الالكتروني (www.cdd.gov.jo) • ايميل قسم التوجيه والتثقيف الوقائي (cdd.media_dpt@psd.jo)
معلومات الاتصال والتواصل	
اوقيت تقديم الخدمة	(الاحد - الاربعاء) من الساعة (07:30 - 02:45)م .
الخميس من الساعة (07:30 - 01:00)م	

الترجمة والتثقيف الرقائي للمجتمع المحلي ومتبعي الإعلام الأردني





الخدمات التعليمية



خدمة منح الدرجات العلمية


من الدرجات العلمية (دبلوم، بكالوريوس، بليوم علي ماجستير) في مجال علوم الحماية المدنية للطلبة الأردنيين وغير الأردنيين

<p>تعليمات منح درجة البكالوريوس، الدبلوم والماجستير الصادرة من جامعة الياقوت التطبيقية.</p>	<p>التشريع الناظم للخدمة</p>
<p>- قبول الطالب ضمن قوائم القبول الموحد أو القبول المباشر</p> <p>تخصصات درجة البكالوريوس المطروحة في الأكاديمية</p> <ul style="list-style-type: none"> • الهندسة الميكانيكية - الإطفاء والسلامة : الحد الأدنى لمعدل القبول (980) • الإسعاف الطبي المتخصص : الحد الأدنى لمعدل القبول (970) • إدارة الكوارث والأزمات : الحد الأدنى لمعدل القبول (965) <p>تخصصات درجة الدبلوم (الرحلة الجامعية المتوسطة) المطروحة في الأكاديمية</p> <ul style="list-style-type: none"> • دبلوم الدعم الوجستي ودبلوم الأمن والسلامة. • الحد الأدنى لمعدل القبول في التخصصات (50%). <p>تخصص الماجستير إدارة الكوارث والأزمات</p> <ul style="list-style-type: none"> • أن يكون حاصل على معدل جيد في مرحلة البكالوريوس. • على الطالب إرفاق ما يثبت نجاحه في أحد امتحانات اللغة الأجنبية (التوفل، IELTS)، اللغة الفرنسية، اللغة الألمانية) وامتحان بيرسون، أو إرفاق ما يثبت تسجيلاً للامتحان المكافئ للغة الإنجليزية الذي تعقده جامعة الياقوت التطبيقية ليتم إعفاء الطالب من البرنامج التاهيلي. • في حالة عدم حصول الطالب على العلامة المطلوبة في أي امتحانات اللغة، سيقوم بدراسة برنامج تاهيلي. <p>- إنهاء متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس/الدبلوم /الماجستير وقرار مجلس العداء</p> <p>تخصص الدبلوم العالي / تقييمات التعامل مع المواد الخطرة</p> <ul style="list-style-type: none"> • أن يكون حاصلاً على درجة بكالوريوس في التخصصات العلمية فقط. 	<p>شروط تقديم الخدمة</p>
<p>شكل الوثيقة</p>	<p>الوثيقة</p>
<p>نسخة أصلية/ مصدقة</p>	<p>وثائق قبول الطالب المستجدة</p>
<p>نسخة أصلية/ إلكتروني</p>	<p>تسجيل مواد دراسية</p>
<p>نسخة أصلية</p>	<p>براءة ذمة</p>
<p>• الطالبة الأردنيين والطلبة الغير أردنيين</p> <p>• أكاديميةالأمير الحسين بن عداله الثاني للحماية المدنية.</p> <p>• الحضور الشخصي • المحاضرات التدريسية • منصة التعلم عن بعد - e-learning</p> <p>- نظام التسجيل الذاتي on line</p>	<p>فترة متلقي الخدمة</p> <p>مكان تقديم الخدمة</p> <p>قونوات تقديم الخدمة</p>

خدمة من الدرجات العلمية

<ol style="list-style-type: none"> 1. إجراءات قبول الطالب. 2. إجراءات تسجيل الطالب. 3. إجراءات سير العملية الأكاديمية. 4. إجراءات تقديم النشاطات الطلابية. 5. إجراءات تخريج الطلبة. 	الإجراءات الرئيسية لتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> - سنتان للدرجة الجامعية المتوسطة(الدبلوم) كحد أدنى. - أربعة سنوات لشخصي إدارة الكوارث والأزمات والإسعاف الطبي المتخصص كحد أدنى. - خمسة سنوات لشخصي الهندسة الميكانيكية/هندسة الإطفاء والسلامة كحد أدنى. - سنتان لشخصي ماجستير إدارة الكوارث والأزمات كحد أدنى. - حسب تعليمات جامعة البلقاء التطبيقية. - سنة واحدة لشخصي الدبلوم العالي /تقنيات التعامل مع المواد الخطرة. 	معدل الزمن المستغرق لتقديم الخدمة
حسب القائمة المرفقة مرفق (3).	قيمة الرسوم
• نقداً	آلية الدفع
<ul style="list-style-type: none"> - منح الشهادات العلمية - طلبة مؤهلين في مجال علوم الحماية المدنية 	مخرج الخدمة
دور الشريك	الشريك ودوره
<ul style="list-style-type: none"> - المظلة القانونية للأكاديمية وهي أحد كلياتها 	في تقديم الخدمة
إعداد الخطط والمناهج الدراسية	
تغطية النفقات الطالب	
<ul style="list-style-type: none"> - أكاديمية الأمير الحسين بن عبد الله الثاني للحماية المدنية - عمان /الذهبية الغربية - هاتف (064051699) / فاكس (064051717) - البريد الإلكتروني (pha@pha.edu.jo) . 	معلومات الاتصال والتواصل
جميع أيام الأسبوع ما عدا يوم الجمعة من الساعة (8 صباحاً - 5 مساءً) .	أوقات تقديم الخدمة

مختلط سلر خدمة من الدرجات العلمية (بكلوريوس، تبليه، ماجستير) في مجال علوم الحاسوبية المدنية للطلبة الأردنيين وغير الأردنيين في أكاديمية الأمير الحسن بن عبد الله



رسوم التسجيل + رسوم الساعات + رسوم الحصول على الوثائق المصدقة

- رسوم التسجيل لأول مرة للطلاب الأردنيين الجدد (البكالوريوس والدبلوم)
 155 دينار (تنافس) / 225 دينار (مواري شهادة أردنية).

رسوم التسجيل لأول مرة للطلاب الدوليين الجدد (البكالوريوس والدبلوم)
 1100 دولار للبكالوريوس/ 925 دولار للدبلوم

رسوم المساعات البكالوريوس والدبلوم

البرنامج	النطاق	النطاق	النطاق	النطاق
الدبلوم	بالدبلوم	موازي شهادة غير اردنية بالدبلوم	موازي شهادة اردنية بالدبلوم	تنافس بالدبلوم
بكالوريوس والإعفاء	100\$	45	35	25
150\$	70	65	40	اكاديمياً
كارهوروس ادارة الذكاء الاصطناعي	100\$	50	45	30

سوم الخدمات الأخرى بالدينار

البيان	بكالوريوس (الجمع)	دبلوم (الجمع)
ثبات طالب	1	1
خفف علامات (متخرج)	6	-
خفف علامات	5	3
تصدقه جامعية	5	3
ترتيب فعالية تسلسل دراسي	4	4
دل قافية هوية	2	2
عترض على علامات	2.5	2.5
عترض على علامات الالكتروني	1	1
ثباتية اصدار قرار	3	3
فرانز	5	5
متحان كتابة	5	0
سوم تخرج	62	32

صیپقی

۲۷۷

1

50	75	سوم المو اصالت للعاصمة
75	150	سوم المو اصالت للمحافظات
75	100	سوم المو اصالت الزرقاء أمانيا/ السلط

1

اردی

تنافس

نوع الدليل	الدليل	نوع الدليل	الدليل
ارتباط بالدينار	بالدينار	ارتباط بالدينار	بالدينار
135	95	55	تسجيل فضلي أول بخان
67.5	47.5	27.5	تسجيل فضل صيفي

- رسوم التسجيل للدراسات العليا لأول مرة 375 دينار.

- رسوم التسجيل الفصلية (أول/ثاني) 175 دينار.

رسوم الساعات المعتمدة للدراسات العليا

الدرجة العلمية	البرنامـج الدراسـي	رسوم المـساعـات	رسوم المـساعـات
ماجستير	إدارة الكارثـ	البرنامـج العـادـي	البرنامـج الـدولـي
الدبلوم العـالـي	والأزمـات	ـ50 دينـار أرـدنـي	ـ150 دينـار أرـدنـي



حرصاً من مديرية الأمن العام على التواصل والتفاعل مع متلقي الخدمة والموظفين على اختلاف مواقفهم بما يخدم عملية التحسين والتطوير المستمر، يرجى العلم أن التعامل مع الشكاوى والاقتراحات يتم بشفافية وسرية تامة من خلال مديرية الأمن العام / إدارة الرقابة والتقييم.

يمكنكم تقديم الشكاوى أو الاقتراح من خلال:

- صناديق الشكاوى والاقتراح.
cdd.prevent-dpt@psd.gov.jo
- صناديق الاقتراحات والشكاوى
cdd.court-dpt@psd.gov.jo
- منصة بخدمتكم
- وجاهي
- الكتب الرسمية
- الاستبيانات
- الموقع الإلكتروني للأمن العام / صفحة الدفاع المدني

تم بحمد الله



 **JORDANCIVILDEFENSE**

 **CIVILDEFENSE_JO**

 **CIVILDEFENSE**

 **@JOCIVILDEFENSE**

 **06/5661111**